

إهداء

سَلَوَةُ الْفَوَائِدِ


فِي

آدَابِ وَأَحْكَامِ الْحَدِيثِ

تَأليفُ

فهد بن يحيى العماري

القاضي بالمحكمة العامة بمكة



دار ابن الجوزي

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله وحده، والصلاة والسلام على من لا نبي بعده.

وبعد:

فهذه رسالة مختصرة في آداب وأحكام الإحداد؛ مجردة من التفريعات والخلافات، لتناسب مع حال المرأة المحدة، تتضمن إجابةً على ما يشكل على كثير من النساء المحدات من الأحكام الفقهية، والجوانب التربوية والتوجيهية، وخاصة المسائل المعاصرة؛ فاستعنت بالله في كتابتها، تلبيةً لما طلبه مني بعض الإخوة الذين لهم عنايةٌ بمغاسل الموتى، ولكثرة السؤال من المحدات، ولتجدد بعض مسائله، فجمعتها من كتب السنة النبوية وشروحها، ومن كتب أهل العلم من الأئمة الأربعة: أبي حنيفة، ومالك، والشافعي، وأحمد، وأتباعهم، وغيرهم من أئمة الإسلام وأنوار الهدى - رحمهم الله، وجزاهم عن الإسلام والمسلمين خيرًا -، واخترت ما لعله يكون أقرب للدليل والتعليل عند أهل التحقيق بإذن الله، وسميتها: «سلوة الفؤاد في آداب وأحكام الحداد».

شاکراً کل من أفاد وأجاد، وأضاف وزاد من طلاب العلم،

والأساتذة النبلاء، والمشايخ الفضلاء، فأقول واللّه خير معين:

فسهل يا إلهي كل صعب فمن غير الرؤوف لنا يسهّل

ومن اللّه أستمّدُ التوفيق، وأطلب التسديد، وأستعيذه من
خطأ الجنان قبل خطأ اللسان، ومن زلّة الكَلِم قبل زلة القدم، فهو
حسبي ونعم الوكيل.

سائلاً اللّه أن يجعلها تذكرةً، وتعزيةً، وتسليّةً، لكل مؤمنة،
محزونة، مصابة، تشرح صدرها، وتجلب صبرها، وتهوّن
خطبها، وتخفف أمرها، وتجبر كسرها.

وبلسان المقال داعياً:

هَذَا كِتَابٌ لِلْمَصَائِبِ بِلِسْمٍ يُسْلِي التِي بُلِيَتْ بِفَقْدِ حَبِيبٍ

يَهْدِي لَهْنَ مِنَ الْعُلُومِ فَوَائِدًا وَهُوَ الطَّبِيبُ لَهْنَ أَيُّ طَبِيبٍ!

وأسأله أن ينفع بها ويتقبلها قبولاً حسناً، ويجعلها خالصةً
مباركةً على مر الأزمان والسنين، وأن ينفع بها العباد والبلاء،
والحاضر والباد، ومن الباقيات الصالحات، ورافعة الدرجات لي
ولوالدي وأهل بيتي يوم تحصى الحسنات والسيئات، ذخيرةً
ليوم رمسي، وعملاً صالحاً بعد موتي، هو خير مسؤول، وأكرم
مأمول.

وهذي حروفي سطرتهَا أناملي

وما اللّهُ عما سطرته بغافل

وإني لأرجو أن أنال ثوابها

بعاجلٍ دنيايَ وذُخراً بأجلٍ

كذلك أرجو أن ينال ثوابها

ضياءَ عيوني والديّ الأفاضلُ

وأسأله أن تكون مقدمتها سلوة لكل مصاب ومبتلى في هذه الأمة، المجروحة، المظلومة، المكلومة من الأعداء، والخونة والذئاب.

سلوة لكل من فقد أخاً، وصديقاً، وزوجاً، وحبیباً.

سلوة وتعزية للمكروبين، والمضطهدين، والمظلومين، والمأسورين، في مشارق الأرض، ومغاربها، قائلة: صبراً صبراً بني الإسلام، والموعود اللّهُ، وعند اللّهُ تجتمع الخصوم.

جرت عادة اللّهُ في خلقه إذا ضاق أمرٌ أتى بالفرج

سلوة تدعو الأمة وأفرادها: لضبط النفس حين المصائب والكوارث.

سلوة تهتف وتقول: يا أهلنا في الشام الجريح، والعراق السليب، واليمن الأليم: الفأل، الفأل، والأمل، الأمل مهما اشتدت الأزمات والمدلهمات، والعودة، العودة، للكتاب والسنة

فإن النصر مشروط؛ قال الله: ﴿الَّذِينَ أُخْرِجُوا مِنْ دِينِهِمْ بِغَيْرِ حَقٍّ إِلَّا أَنْ يَقُولُوا رَبُّنَا اللَّهُ وَلَوْلَا دَفْعُ اللَّهِ النَّاسَ بَعْضَهُمْ بِبَعْضٍ لَفَسَدَتِ الصَّوْمِعُ وَيَبِعُ وَصَلَوَاتٌ وَمَسْجِدٌ يُذَكَّرُ فِيهَا اسْمُ اللَّهِ كَثِيرًا وَلَيَنْصُرَنَّ اللَّهُ مَنْ يَنْصُرُهُ إِنَّ اللَّهَ لَقَوِيٌّ عَزِيزٌ﴾ [الحج].

غداً ستشرق شمس العز والظفر

ويسقط البغي في الأوحال والحفر

وتزهراً الأرض بالآمال مشرقة

رغم المكائد والآلام والكدر

سيرسل الله أجيالاً وفي فمها

من مُحكم الآي تتلو ساطع السور

سلوة وتعزية لأمننا، وأختنا، وابتنتنا، وزوجنا، قائلة:

هنيئاً للصابرات بما أعد الله لهن من كريم الأعطيات، وعظيم

الدرجات، والفوز بالجنات.

سلوة تحيي الصبر في النفوس، والأمل في الحياة والأرواح،

واليقين والثقة بما عند الله، وتطرد الإحباط واليأس.

فالصبر أجمل ثوب أنت لابسه لنازلٍ والتعزي أحسن السنن



إنَّ لِلْأَمْوَالِ فِي أَنْفُسِنَا لَذَّةً تُنْعِشُ مِنْهُ مَا ذَبُلَ
لَذَّةً يَحْلُو بِهَا الصَّبْرُ عَلَى غَمْرَاتِ الْعَيْشِ وَالْخَطْبِ الْجَلِيلِ



سنة ماضية

﴿ أيتها المسلمة المصونة: ﴾

إنَّ اللَّهَ ﷻ جَعَلَ الْمَوْتَ مَحْتَمًا عَلَى جَمِيعِ الْعِبَادِ مِنَ الْإِنْسِ
وَالْجَانِّ، وَجَمِيعِ الْحَيَوَانَ؛ فَلَا مَفَرَّ لِأَحَدٍ مِنَ الْمَوْتِ وَلَا أَمَانَ،
﴿ كُلُّ مَنْ عَلَيْهَا فَانٍ ﴾ [الرَّحْمَنُ]، سَاوَى فِيهِ بَيْنَ الْحَرِّ وَالْعَبْدِ، وَالْكَبِيرِ
وَالصَّغِيرِ، وَالذَّكَرِ وَالْأُنْثَى، وَالْغَنِيِّ وَالْفَقِيرِ، وَكُلَّ ذَلِكَ بِتَقْدِيرِ
الْعَزِيزِ الْعَلِيمِ، ﴿ كُلُّ نَفْسٍ ذَائِقَةُ الْمَوْتِ ثُمَّ إِلَيْنَا تُرْجَعُونَ ﴾ [٥٧]
[العنكبوت]، ﴿ كُلُّ نَفْسٍ ذَائِقَةُ الْمَوْتِ وَنَبْلُوكُمْ بِالشَّرِّ وَالْخَيْرِ فِتْنَةً
وَإِلَيْنَا تُرْجَعُونَ ﴾ [٣٥] [الأنبياء].

الموت أمرٌ كَبَّارٌ، وَكَأْسٌ بَيْنَ النَّاسِ تُدَارُ، تَسُوقٌ إِلَيْهِ يَدُ
الْأَقْدَارِ، وَيُخْرَجُ بِصَاحِبِهِ: إِمَّا إِلَى جَنَّةٍ، وَإِمَّا إِلَى نَارٍ. مِنْ أَعْظَمِ

المصائب وأشد النوائب، قاطع الأسباب، ومفرق الأصحاب،
ومغيَّبُ الأحاب، ومودع الأجسام التراب إلى يوم الحساب.
أيتها المصابة: كُرب الزمان، وفقد الأحبة، خَطب مؤلم،
وحدث موجع، وأمر مهول مزعج؛ بل هو من أثقل الأثقال التي
تمر على الإنسان.

إن الحياة على هذا وُضعت، لا تخلو من بلية، ولا تصفو من
محنة، ورزية، لا ينتظر الصحيح فيها إلا السقم، والكبير إلا
الهرم، والموجود إلا العدم، على هذا مضى الناس؛ اجتماع
وفرقة، ومفقود ومولود، وبشرٌ وأحزان، وأفراح وأتراح.

ثمانيةٌ لا بد منها على الفتى ولا بد أن تجري عليه الثمانية
سرورٌ وهمٌّ واجتماعٌ وفرقةٌ وعسرٌ ويُسرٌ ثم سُقمٌ وعافية
لو استخبر المنصف العقل والنقل، لأخبراه أن الدنيا دار
مصائب، وشرور، ليس فيها لذة على الحقيقة إلا وهي مشوبة
بكدر، فما يُظن في الدنيا أنه شراب فهو سراب، وعمارتها وإن
حسنت صورتها خراب.

طُبعت على كدرٍ وأنت تُريدها

صفوا من الأقداء والأكدار

إنها دار فناء لا بقاء، ورحيل لا قرار، والعاقل من تدبر

واعتبر، واستعد للسفر .

فما العمرُ إلا صفحةٌ سوفَ تنطوي

وما المرءُ إلا زهرةٌ سوفَ تذبلُ

كم مسرور بنعمة هي داؤه، ومحروم من دواء حرمانه هو
شفاءؤه، كم من خير منشور، وشر مستور، ورُبَّ محبوب في
مكروه، ومكروه في محبوب .

إنها الحقيقة الكبرى، كل حي سيفنى، وكل جديد سيبلى،
وما هي إلا لحظةٌ واحدة، في مثلِ غمضةِ عين، أو لمحةِ بصر،
تخرج فيها الروح إلى بارئها، فإذا العبد في عداد الأموات .

يا غافلاً عن العمل وغرَّه طولُ الأمل

الموتُ يأتي بغتةً والقبرُ صندوقُ العمل

الواجب على العاقل أخذ العدة لرحيله؛ فإنه لا يعلم متى
يفجؤه أمر ربه، ولا يدري متى يُستدعى؟

لنجعل لنا من تلك الحوادث، والمصائب، موعظة، ومعتبرًا،
وحكمًا، وعبرًا .

هُوَ الْمَوْتُ مَا مِنْهُ مَلَأٌ وَمَهْرَبٌ

مَتَى حُطَّ ذَا عَن نَعَشِهِ ذَاكَ يَرْكَبُ

نُشَاهِدُ ذَا عَيْنِ الْيَقِينِ حَقِيقَةً
 عَلَيْهِ مَضَى طِفْلٌ وَكَهْلٌ وَأَشِيبُ
 وَلَكِنْ عَلا الرَّانُ الْقُلُوبَ كَأَنَّنا
 بما قَدِ عَلِمْنَاهُ يَقِينًا نَكْذِبُ
 نُؤَمِّلُ آمَالًا وَنَرْجُو نِتَاجَهَا
 وَعَلَّ الرَّدَى مِمَّا نَرْجِيهِ أَقْرَبُ
 إِلَى اللَّهِ نَشْكُو قَسْوَةَ فِي قُلُوبِنَا
 وَفِي كُلِّ يَوْمٍ وَعَظُّ الْمَوْتِ يَنْدِبُ

الحياة، والموت، والولادة، والوفاة، أمران كتبهما الله على
 جميع الخليفة، وهما من القدر الذي يجب الإيمان به، والتسليم
 له، والصبر عليه، والرضا بكونهما من عند الله.
 ويستحب الرضا بأقدار الله الكونية، قال الله تعالى: ﴿وَمَنْ
 يُؤْمِنْ بِاللَّهِ يَهْدِ اللَّهُ قَلْبَهُ﴾ [التغابن: ١١].

◆ قال علقمة: «هو الرجل تصيبه المصيبة فيعلم أنها من عند
 الله، فيرضى ويسلم»^(١).

(١) تفسير الطبري (٤٢١/٢٣).

♦ وقال ابن عباس: «يهد قلبه لليقين»^(١).

يوفق الله قلبه للتسليم لأمره والرضا بقضائه، يهد قلبه للاسترجاع فيقول: «إنا لله، وإنا إليه راجعون»، فإذا سلم لأمر الله سكن قلبه، واطمأنت نفسه، وفاز بالفلاح والسداد.

وفي تفسير قوله تعالى: ﴿وَبَشِّرِ الْمُخْبِتِينَ﴾ [الحج: ٣٤]:

♦ جاء عن سفيان قوله: «المطمئنين الراضين بقضائه، المستسلمين له».

عندما نواجه الصعاب والآلام، وتصدمنا المصائب والشدائد، وتتقاذفنا الأزمات والملمات عندها؛ لنعلم أننا في اختبار وامتحان إيماني عظيم وكبير.

فالحياة كلها آلام وهموم، لكن تلك الهموم والآلام تجتمع في لحظة من اللحظات، أو يأتيها من جديد ما يفوقها قوةً وألمًا، فيكاد أحدنا يفقد توازنه، ويوشك أن يتداعى إلى السقوط وربما الانهيار.

لكن داعي الإيمان المرتكز في القلب المؤمن الموحد يتولى الزمام حينها، ويقود سفينة المرء في سلوكه وردود أفعاله، فيُفيقه من الصدمة التي أخذته عند المصيبة، ويشد على يديه أمرًا جوارحه بالصبر والرضا.

(١) تفسير الطبري (٢٣/٤٢١).

إن ظلالاً من المعاني الإيمانية الكريمة لتحيط المؤمن في
المصائب والشدائد، لتقوي عزمته، وتثبت فؤاده، وتهدئ
نفسه، فيصبر ويرضى بقضاء ربه، ويحتسب صبره ورضاه ثواباً
عند ربه، ويدعوه بأن يُخلفه خيراً وفضلاً.

إذا تضايق أمرٌ فانتظر فرجاً

فأضيق الأمر أدناه إلى الفرج



بُكاءُ العين

أيتها المؤمنة الصابرة:

إن دمع العين وحزن القلب لا ينافي الصبر، وليس ذلك من
مظاهر التسخُّط؛ فقد بكى عَلَى ابْنَتِهِ زَيْنَبَ وَابْنِهِ إِبْرَاهِيمَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا،
ففاضت عيناه وقال: «هذه رحمة جعلها الله في قلوب عباده»^(١).

♦ ولما مات سعيد بن الحسن بكى عليه الحسن، فقيل له:
«تأمر بالصبر وتبكي؟ فقال: الحمد لله الذي جعل هذه الرحمة

(١) أخرجه البخاري في عدّة مواضع منها (١٢٨٤)، ومسلم (٩٢٣).

في قلوب المؤمنين، يرحم بها بعضهم بعضاً، بدمع العين، وبحزن القلب، وليس ذلك من الجزع، وإنما الجزع ما كان باللسان واليد، الحمد لله الذي لم يجعل حزن يعقوب عليه ذنباً، إذ قال: ﴿وَأَبْيَضَتْ عَيْنَاهُ مِنْ الْحُزْنِ فَهُوَ كَظِيمٌ﴾ (٨٤) [يوسف]؛ رحم الله سعيداً، وتجاوز عن سيئاته ﴿فِي أَصْحَابِ الْجَنَّةِ وَعَدَّ الصِّدْقَ الَّذِي كَانُوا يُوعَدُونَ﴾ (١٦) [الأحقاف]. ثم قال: «والله ما كانت لتنزل شديدة إلا أن يكون به دوني» (١).



بشائر

آيتها المؤمنة الصابرة:

أبشري بالخير، وأجر الصبر، والرضا بالأقدار، فدونك الأجر المطلق، والمغفرة والجنة، والعوض من رب العالمين، فهو أفضل مما أعطى وأخذ.
لا يسلبك الله شيئاً إلاَّ عوضك خيراً منه، إذا صبرتِ واحتسبتِ.

(١) أخرجه البيهقي في الشعب (٩٦٨٧).

لا تأسفني على مصيبة؛ فان الذي قدرها عنده جنة وثواب
وعوض وأجر عظيم.

إن الله تعالى جعل في شريعتنا الزاكية ما تستدفع به المجدة
هم فراق الزوج، ووحشة غربتها بعده، بما جعل من الأجر
والثواب، والخير والثمرات.

فلرب أمر محزن لك في عواقبه الرضا
ولربما اتسع المضيق وربما ضاق الفضا

آيتها المؤمنة الصابرة:

ما فات شيء، وأنت الرابحة بآيات الكتاب، وأحاديث السنة
العذاب، لطف، وعطف، وثواب.

إن على المصاب - الذي ضرب عليه سراق المصيبة - أن
ينظر ليرى النتيجة؛ فهنيئاً للمصابين، وبشرى للمنكوبين.

♦ يقول ابن القيم رحمته الله: «والله سبحانه إذا أراد بعبد خيراً سقاه
دواءً من الابتلاء والامتحان على قدر حاله، يستفرغ به من الأدواء
المهلكة، حتى إذا هذبته ونقاه وصفاه، أهله لأشرف مراتب الدنيا،
وهي عبوديته، وأرفع ثواب الآخرة، وهو رؤيته وقربه» ^(١).

إن الصبر يحيي التفاؤل في النفس، ويعطيها الثبات للمضي

(١) «زاد المعاد» (٤/١٧٩).

في طريقها مهما كانت الأحداث.



غنائم الصبر

❦ وإليك بعض فضائل الصبر:

١ - الأجر المطلق:

قال الله ﷻ: ﴿إِنَّمَا يُوفَى الصَّابِرُونَ أَجْرَهُمْ بِغَيْرِ حِسَابٍ﴾ [الزمر].

٢ - نيل المغفرة، والرحمة، والهداية:

قال تعالى: ﴿وَلَنَبْلُوَنَّكُمْ بِشَيْءٍ مِّنَ الْخَوْفِ وَالْجُوعِ وَنَقْصٍ مِّنَ الْأَمْوَالِ وَالْأَنْفُسِ وَالثَّمَرَاتِ وَبَشِّرِ الصَّابِرِينَ ﴿١٥٥﴾ الَّذِينَ إِذَا أَصَابَتْهُمُ مُصِيبَةٌ قَالُوا إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ ﴿١٥٦﴾ أُولَئِكَ عَلَيْهِمْ صَلَوَاتٌ مِّن رَّبِّهِمْ وَرَحْمَةٌ وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُهْتَدُونَ﴾ [البقرة].

٣ - الفوز بالفلاح:

قال الله تعالى: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا أَصْبِرُوا وَصَابِرُوا وَرَابِطُوا وَاتَّقُوا اللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾ [آل عمران].

إنه ربط بين الصبر والفلاح؛ فكل من صبر واحتسب كانت

عاقبته الفوز والفلاح.

٣ - الجنة الجنة:

فعن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «يَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: مَا لِعَبْدِي الْمُؤْمِنِ عِنْدِي جَزَاءٌ - إِذَا قَبِضْتُ صَفِيَّهُ مِنْ أَهْلِ الدُّنْيَا ثُمَّ أَحْتَسِبُهُ - إِلَّا الْجَنَّةَ»^(١).

الصفئي: من يصطفيه الإنسان ويختاره، ويرى أنه ذو صلة منه قوية، من ولد، أو أخ، أو عم، أو أب، أو أم، أو صديق، إذا أخذه الله عَزَّ وَجَلَّ ثم احتسبه الإنسان، فليس له جزاء إلا الجنة.

٤ - سلام الله عَزَّ وَجَلَّ على الصابرين في الجنة، جزاء صبرهم:

قال الله: ﴿سَلِّمٌ عَلَيْكُمْ بِمَا صَبَرْتُمْ فَنِعْمَ عُقْبَى الدَّارِ﴾^(٢٤) [الرعد].

٥ - نيل محبة الله للصابرين:

قال الله: ﴿وَاللَّهُ يُحِبُّ الصَّابِرِينَ﴾^(١٤٦) [آل عمران: ١٤٦]؛ وأي شيء أعظم من حب الله للعبد!

٦ - تكفير للسيئات، وتطهير من الخطيئات:

فعن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَا يَزَالُ الْبَلَاءُ بِالْمُؤْمِنِ وَالْمُؤْمِنَةِ فِي نَفْسِهِ وَوَلَدِهِ وَمَالِهِ، حَتَّى يَلْقَى اللَّهَ تَعَالَى وَمَا

(١) أخرجه أحمد (٩٣) والبخاري (٦٤٢٤).

عليه خطيئة»^(١).

٧- الرضا طريقٌ للسعادة:

فعن سعد بن أبي وقاص رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ سَعَادَةَ ابْنِ آدَمَ رَضَاهُ بِمَا قَضَى اللَّهُ لَهُ، وَمَنْ شَقَاوَةَ ابْنِ آدَمَ تَرَكُهُ اسْتِخَارَةَ اللَّهِ، وَمَنْ شَقَاوَةَ ابْنِ آدَمَ سَخَطَهُ بِمَا قَضَى اللَّهُ لَهُ»^(٢).

٨- العاقبة الحسنة والعض الجزيل:

فعن أم سلمة رَضِيَ اللهُ عَنْهَا قَالَتْ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَا مِنْ عَبْدٍ تَصِيْبُهُ مَصِيبَةٌ فَيَقُولُ: إِنْ أَلَى اللَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ، اللَّهُمَّ أَجْرُنِي فِي مَصِيبَتِي، وَاخْلُفْ لِي خَيْرًا مِنْهَا، إِلَّا أَجْرَهُ اللَّهُ فِي مَصِيبَتِهِ، وَاخْلُفْ لَهُ خَيْرًا مِنْهَا»^(٣).

أول خطوات الانتصار على الألم ونيل الثواب قول: «إنا لله وإنا إليه راجعون، اللهم أجرني في مصيبي، واخلف لي خيراً منها»؛ يلهج بها اللسان والجنان، وتُحرِّكُ الصبر في القلب والوجدان، فتجد الصبر الجميل، والثواب الجزيل، والرحمة الغامرة، والسكينة العامرة.

(١) أخرجه الترمذي (٢٣٩٩)، وقال: حسن صحيح.

(٢) أخرجه الترمذي (٢١٥١).

(٣) أخرجه أحمد (٢٦٦٣٥)، ومسلم (٩١٨).

عن ابن عمر بن أبي سلمة، عن أبيه، أن أم سلمة، قالت: قال أبو سلمة: قال رسول الله ﷺ: «إذا أصاب أحدكم مصيبة، فليقل: إنا لله، وإنا إليه راجعون، اللهم عندك أحسبُ مصيبي؛ فأجرني فيها، وأبدلني ما هو خير منها».

فلما احتضر أبو سلمة، قال: اللهم اخلُفني في أهلي بخير، فلما قبض، قلت: إنا لله وإنا إليه راجعون، اللهم عندك أحسب مصيبي، فأجرني فيها. قالت: وأردت أن أقول: وأبدلني خيراً منها، فقلت: ومن خيرٍ من أبي سلمة؟ فما زلت حتى قتلها، فلما انقضت عدتها خطبها أبو بكر فردته، ثم خطبها عمر فردته، فبعث إليها رسول الله ﷺ، فقالت: مرحباً برسول الله ﷺ، وبرسوله، أخبر رسول الله ﷺ أني امرأةٌ غيري، وأنني مُصيبة، وأنه ليس أحد من أوليائي شاهداً، فبعث إليها رسول الله ﷺ: «أما قولك: إني مصيبة، فإن الله سيكفيك صبيانك، وأما قولك: إني غيري، فسأدعو الله أن يُذهبَ غيرتك، وأما الأولياء، فليس أحد منهم شاهدٌ ولا غائب إلا سيرضاني». قلت: يا عمر، قم فزوج رسول الله ﷺ. فتزوجها رسول الله ﷺ^(١).

وعن أنس بن مالك رضي الله عنه يقول: اشتكى ابنُ لأبي طلحة، قال:

(١) أخرجه أحمد (٢٦٦٦٩)، وقال الترمذي: حسن غريب (٣٥١١)، وصححه الألباني في صحيح سنن الترمذي.

فمات، وأبو طلحة خارج، فلما رأت امرأته أنه قد مات هيأت شيئاً، ونحّته في جانب البيت، فلما جاء أبو طلحة قال: كيف الغلام؟ قالت: قد هدأت نفسه، وأرجو أن يكون قد استراح، وظن أبو طلحة أنها صادقة، قال: فبات، فلما أصبح اغتسل، فلما أراد أن يخرج أعلمته أنه قد مات، فصلى مع النبي ﷺ، ثم أخبر النبي ﷺ بما كان منهما، فقال رسول الله ﷺ: «لعل الله أن يبارك لكما في ليلتكما».

قال سفيان: فقال رجل من الأنصار: فرأيت لهما تسعة أولاد كلهم قد قرأ القرآن^(١).

إني رأيتُ وفي الأيام تجربةٌ للصبرِ عاقبةٌ محمودةٌ الأثرِ
إن هذه الأجور العظيمة، الكثيرة، التي أعدها الله لمن احتسب على بلواه، كفيلة بأن تجعل المرء المصاب بموت حبيب له ألا يحوّل أحزان الرحمة إلى أحزان تغلبه فتهلكه، كما يهلك من فرغ من الصبر عند المصائب.

إن هذه الفضائل تكون للمرأة ضياءً في صبرها، فتمكنها من ضبط نفسها على تحمل المصائب، فلا غضب، ولا جزع، ولا سخط، فتهدأ نفسها، وترضى عن الله وما يأذن به سبحانه، وهذا

(١) أخرجه البخاري (١٣٠١).

هو النجاح عند البلاء .

إن من ترك شيئاً لله تعالى، وأثر ما ندب إليه، وحض عليه من جميل الصبر، معوض خيراً مما فاته، وللصبر حلاوة تبين في العواقب .

أَلَمْ الْمَصِيبَةِ لَوْ تَعَاظَمَ وَقَعُهُ فَضَمَادُهُ صَبْرٌ لِكُلِّ مُسَدِّدٍ

* * *

بِالصَّبْرِ تُدْرِكُ مَا تَرْجُوهُ مِنْ أَمَلٍ

فَاصْبِرْ فَلَا ضَيْقَ إِلَّا بَعْدَهُ فَرَجٌ



كيف تجدين الطريق إلى الصبر؟! ❁

❁ الطريق إلى الصبر يتحقق بالأمر التالية:

١- الإخلاص لله ﷻ، والثقة به والإيمان في حكمه وعدله وقضائه .

٢- لا تستسلمي للضعف أمام الابتلاءات؛ لأن المؤمن ليس

بضعيف، ولا تستسلمي للحزن؛ لأن الحزن لا بد أن ينجلي كما ينجلي الليل الطويل العابس بظلمته، ولا تستسلمي لليأس؛ لأنه لا بد أن يحسن العبد بربه الظن، فالله عند ظن عبده به، ولا بد من التفاؤل والأمل؛ فما عند الله خير وأعظم، ومن يتصبر يصبره الله، والمجاهدة توفيق.

فعن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه: إن ناسًا من الأنصار سألوا رسول الله صلى الله عليه وسلم، فأعطاهم، ثم سألوه، فأعطاهم، ثم سألوه، ثم سألوه، فأعطاهم حتى نفذ ما عنده، فقال: «ما يكون عندي من خير فلن أدخره عنكم، ومن يستعفف يعفه الله، ومن يستغن يغنيه الله، ومن يتصبر يصبره الله، وما أعطي أحد عطاءً خيراً وأوسع من الصبر»^(١).

إن في قلب كل شتاء ربيعاً يختلج، ووراء نقاب كل ليل فجرٌ يبتسم، وهناك من يتدمر لأن للورد شوكاً، وهناك من يتفأل لأن فوق الشوك وردة.

٣- إذا مستنا الضراء وألم البلاء ومرارة القضاء، فعلينا أن نعلم أن ذلك يكون من أجل حكمة إلهية عظيمة، قال الله تعالى: ﴿وَعَسَىٰ أَنْ تَكْرَهُوا شَيْئًا وَهُوَ خَيْرٌ لَّكُمْ وَعَسَىٰ أَنْ تُحِبُّوا شَيْئًا وَهُوَ شَرٌّ لَّكُمْ وَاللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾ [البقرة].

وقال عليه السلام: ﴿لَا تَحْسَبُوهُ شَرًّا لَّكُمْ بَلْ هُوَ خَيْرٌ لَّكُمْ﴾ [النور: ١١].

(١) أخرجه البخاري (١٤٦٩).

وقال ﷺ: ﴿إِنَّهُ مَنْ يَتَّقِ وَيَصْبِرْ فَإِنَّ اللَّهَ لَا يُضِيعُ أَجْرَ الْمُحْسِنِينَ﴾ [يوسف].

والمصائب رفعة للدرجات، وتكفير للسيئات.

٤- من تأمل هذه اللطائف والفضائل، زال ما به، وانشرح صدره، وانفرج همُّه بإذن ربه.

يا صاحبَ الهمِّ إن الهمَّ منفرجٌ

أبشر بخيرٍ فإنَّ الفارجَ اللهُ

الأيُّسُ يقطعُ أحياناً بصاحبه

لا تياسنَّ فإنَّ الكافيَ اللهُ

اللهُ يحدثُ بعدَ العسرِ ميسرةً

لا تجزعنَّ فإنَّ القاسمَ اللهُ

إذا بُليتَ فثق باللهِ وارض به

إنَّ الذي يكشفُ البلوى هو اللهُ

والله ما لك غيرُ الله من أحدٍ

فحسبُك اللهُ في كلِّ لك اللهُ

٥- تذكرى مصاب غيرك يخف عنك ألم المصاب.

لما مات صخر - أخو الخنساء - رثته بأكثر من ألف بيت،
وكان فيما قالت:

ولولا كثرة الباكين حولي

على إخوانهم لقتلت نفسي (١)

* * *

لنا بالله آمال وسلوى	وعند الله ما خاب الرجاء
إذا اشتدت رياح اليأس فينا	سيعقب ضيق شدتها الرخاء
فبعد العتمة الظلماء نور	وطول الليل يعقبه الضياء
أمانينا لها رب كريم	إذا أعطى سيدهشنا العطاء

٧- إن مما يكشف الكربة عند فقد الأحبة: الدعاء والتضرع
واللجوء إلى الله رب الأرض والسماء؛ فهو كاشف الضراء، وإن
تصب بخير فلا راد للسرائ إلا هو. وقد كان النبي ﷺ يعلم أحد
الصحابة دعاءً عظيمًا، وفيه: «اللهم إني أسألك الرضا بعد
القضاء» (٢).

وفي السنة النبوية من الأدعية الصحيحة ما يكشف الهم
والكرب والضراء؛ فقد صح الخبر عن سيد البشر ﷺ أنه قال:

(١) من المعلوم أنه لا يجوز قتل النفس، لكنه من باب المبالغة.

(٢) أخرجه أحمد (٢١٦٦٦).

«ما أصاب عبداً همُّ قط ولا حزن فقال: اللهم إني عبدك، وابن عبدك، وابن أمتك، ناصيتي بيدك، ماضٍ فيَّ حكمك، عدل فيَّ قضاؤك، أسألك بكل اسم هو لك؛ سمَّيت به نفسك، أو أنزلته في كتابك، أو استأثرت به في علم الغيب عندك، أو علمته أحداً من خلقك أن تجعل القرآن ربيع قلبي، ونور صدري، وجلاء حزني، وذهاب همي؛ إلا أذهب الله همَّه وحزنه، وأبدله مكانه فرحاً»^(١).

يَا صَاحِبَ اللُّطْفِ الخَفِيِّ

بِكَ أَسْتَعِينُ وَأَسْتَجِيرُ وَأُكْتَفِي!

🔖 الذكر الذكر.. الدعاء الدعاء:

أيتها المكروبة:

إذا نزلت بك النوازل، وألمت بك الخطوب والبلايل، فالهجي بذكره ﷺ، واهتفي باسمه، وأسأليه الثبات والطمأنينة والسكينة، مُدِّي يديك وارفعي كفيك، أطلقي لسانك بالاستغفار، أكثر من طلبه وسؤاله، ألحِّي عليه، الزمي بابَه، انتظري لطفه، أحسني ظنَّك فيه.

واعلمي أنه ليس هناك أفضل بعد الواجبات من الذكر، فبه الأُنس، والتسلية، والتجلية.

(١) أخرجه أحمد (٣٧١٢)، وصححه الألباني في السلسلة (٣٧٦/١).

ادعي ربك تضرُّعًا وخُفِيَّةً، وَأَلْطِي بِ«يا ذا الجلال والإكرام»^(١)،
فإليه المفزع، وفيه المطمع، لا إله إلا هو.
من لك غيره يجبرُ كسرك؟
من لك غيره يبددُ أحزانك وأشجانك؟
من لك غيره يؤنسك في كربتك ووحشتك؟
من لك غيره أعز مطلب وأشرف مرغوب؟
من الذي يَفزَعُ إليه المكروب، ويستغيثُ به المنكوب،
وتصمّدُ إليه الكائنات، وتسالهُ المخلوقات، وتلهجُ بذكره
الألسن، وتؤلَّهُهُ القلوب؟ إنه الله لا إله إلا هو؛ فيجبرُ الكسير
ويفرحُ الحزين.

هكذا الدنيا ترينا حُزنها

مَنْ مِنَ النَّاسِ تَخَطَّاهُ الْحَرْجُ

لَا تَقْلُ ضَاقَتْ وَلَكِنْ قَلَّ غَدَاً

سَوْفَ يَأْتِي مِنْكَ يَارَبَّ الْفَرْجِ



(١) أَلْطِي: أي أكثرني والتزمني قول يا ذا الجلال والإكرام في الدعاء.

بعض المنهيات عند ممات الأزواج والقربات ❁

❁ أختي المصابة:

يجب على المصاب بفقد أحبته الحذر الحذر من الجزع والتسخط والاعتراض على أقدار الله، وإن من مظاهر التسخط ما يلي:

١ - النياحة:

وهي رفع الصوت بالبكاء على الميت بالصراخ وتعداد محاسن الميت، كأن تقول: «كان عضدي، وكان ناصري، وكان يطعمني»، مصحوبةً بصراخ وبكاء ووعويل، وأما مجرد تعداد محاسن الميت والثناء عليه جائز.

قال صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «النائحة إذا لم تُتب قبل موتها، تُقام يوم القيامة وعليها سربال من قطران ودرع من جَرَب»^(١).

أي: تُقام يوم القيامة من قبرها وعليها سربال من قطران ودرع من جَرَب^(٢).

(١) أخرجه أحمد (٢٢٩١٢)، ومسلم (٩٣٤).

(٢) السربال: الثوب، والدرع: ما كان لاصقًا بالبدن، والمعنى أن جلدها أجرب والعياذ بالله، والجرب معروف هو عبارة عن حكة يبرز منها =

٢ - لطم الخدود وشق الجيوب وتنف الشعر:

وكل هذه من كبائر الذنوب .

قال ﷺ: «ليس منّا من ضرب الخدود، وشق الجيوب، ودعا بدعوى الجاهلية»^(١).

وورد في الحديث الصحيح: «أن رسول الله ﷺ برئ من الصالقة، والحالقة، والشاقة»^(٢)،^(٣).

كآه أيتها المؤمنة بأمر الله:

إن النياح لا يزيدك إلا شدة وحزناً، وتعرضاً لغضب الله، لأن فيه اعتراضاً على قدر الله .

إن ذلك الصياح والعويل هو تعذيب، وتألّم للميت .

فعن ابن عمر رضي الله عنهما، عن الرسول ﷺ أنه قال: «الميت يُعذَّب في قبره بما نيح عليه»^(٤).

«يُعذَّب في قبره»: أي يتألّم ويتأذى بسبب النوح عليه .

= الجلد، وإذا كان جلدها من جرب وعليها سربال من قطران صار هذا أشد اشتعالاً في النار .

(١) أخرجه البخاري (١٢٩٤)، ومسلم (١٠٣) .

(٢) الصالقة: التي ترفع صوتها عند البلاء، الحالقة: التي تحلق رأسها عند المصيبة، الشاقة: التي تشق ثيابها عند المصيبة .

(٣) أخرجه البخاري (١٢٩٦)، ومسلم (١٠٤) .

(٤) أخرجه البخاري (٣٩٨)، ومسلم (٩٣١) .

□ فعن ابن عمر رضي الله عنهما أنه قال: «لا تبكوا على موتاكم؛ فإن الميت يعذب ببكاء أهله عليه»^(١).

وعن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال: «ما من ميت يموت فيقوم باكيه، فيقول: وا جبلاه، وا سيداه - أو نحو ذلك -، إلا وُكِّلَ به ملكان يلهزانِه: أهكذا كنت؟»^(٢).

وقيل: المراد بالعذاب: العقاب، وهو مذهب جمهور الفقهاء.

فارحموا موتاكم من التألم؛ فلا تعذبوهم، ولا تؤلموهم بالصياح والنياح، وهم أحوج ما يكونون إلى دعائكم واستغفاركم.

وقد حكى النووي - رحمه الله تعالى - إجماع العلماء على اختلاف مذاهبهم، على أن المراد بالبكاء الذي يعذب الميت هو البكاء بصوت ونياحة، لا بمجرد دمع العين^(٣).



(١) أخرجه مالك (٣١٩).

(٢) أخرجه الترمذي (١٠٠٣)، وقال: حسن غريب. وحسنه الألباني في صحيح الترمذي.

(٣) المجموع (٢٨٢/٥).

مسائل تهمة الزوجة عند موت زوجها

١ - حكم سلام الزوجة على زوجها الميت والصلاة عليه :

له حالات :

الأولى: إذا كانت الزوجة عنده في البيت أو المستشفى ونحوهما، فيجوز للزوجة أن تدخل على زوجها بعد وفاته، وتسلم عليه - ولو كانت حائضاً - ؛ لعدم الدليل على منع ذلك .

الثانية: إذا كان المكان الذي مات فيه الزوج - أو الذي سيغسل فيه - بعيداً عنها، كالخروج من بلد إلى بلد يوجب أن يأتي عليها الليل أو أكثره، وهي في غير بيتها فلا تخرج؛ لأنها دخلت في حكم المَحْدَّة، ولأن الفقهاء يقيدون الخروج بشرط عدم المبيت خارج بيت العدة، والمبيت وقته الليل، وسيأتي الحديث عن ذلك - بإذن الله - .

الثالثة: إذا كان المكان قريباً منها، فلها أن تخرج للسلام والصلاة عليه في المكان الذي هو فيه بعد غسله وتكفينه؛ لعموم أدلة فضل الصلاة على الميت؛ وذلك يشمل الرجل والمرأة، لما في ذلك من تخفيف ألم المصاب، وحاجتها لمثل هذا أشد من حاجتها ربما للخروج لقضاء حاجاتها، مراعاةً للمصلحة، بشرط ألا يأتي عليها الليل إلا وهي في بيتها، ويأتي من الآثار ما يعضد ذلك .

٢ - هل يجوز للزوجة أن تغسل زوجها؟

نعم يجوز للمرأة أن تغسل زوجها، والأدلة ما يلي:
 عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قالت: رجع رسول الله ﷺ من جنازة بالبيع وأنا أجد صداعاً في رأسي، وأقول: وارأساه. فقال: «بل أنا وارأساه. ما ضرَّك لو مِتَّ قبلي، فغسلتُك، وكفَّتُك، ثم صليتُ عليك، ودفنتُك!»^(١).

وعنها رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أنها كانت تقول: «لو استقبلت من الأمر ما استدبرت ما غسل رسول الله ﷺ إلا نساؤه»^(٢).

وعن أسماء بنت عميس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: «أن فاطمة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أوصت أن يغسلها علي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ»^(٣).



- (١) أخرجه النسائي (٧٠٤٣)، وضعفه الزيلعي في نصب الراية (٢/٢٥٢)، والنووي في الخلاصة (٢/٩٣٨)، وصححه البوصيري في المصباح (٢/٢٥)، والألباني في الإرواء (٣/١٦١).
- (٢) أخرجه أبو داود (٣١٤١)، وصححه ابن عبد البر في التمهيد (٢/١٥٨)، وحسن إسناده النووي في الخلاصة (٣٣٢٠).
- (٣) أخرجه الدارقطني (٧٩/٢)، وحسن إسناده الشوكاني في «نيل الأوطار» (٣٥/٤).

❁ الإحداد ❁

❁ الإحداد قبل الإسلام ^(١) :

إن الناظر في أحوال المرأة قبل الإسلام، يدرك أنها كانت تعاني أنواعاً من الظلم، ومن الصور التي يتجلى فيها العدوان على المرأة والظلم لها في تلك العصور المظلمة، هو طريقة إحداد المرأة على زوجها إذا تُوفِّي عنها، فقد نقلت لنا السنة النبوية تلك الصورة المظلمة البشعة التي كان يمارسها المجتمع الجاهلي على المرأة.

فالمراة في الجاهلية، إذا توفي عنها زوجها، عمدت إلى مكان في بيتها، فلبثت فيه حولاً، ولبست أطمار ثيابها ^(٢)، فلا تغتسل، ولا تتنظف، ولا ترى شمساً، ولا ريحاً، حتى إذا حال عليها الحول، خرجت بأقبح منظر، وأفظع مرأى، فتؤتى بدابةٍ - حمار أو شاة أو طائر -، فتمسح به جلدها، فلا يكاد يعيش بعدما تتمسح به، مما يجد من أوساخها وروائحها.

فعن زينب رضي الله عنها قالت، سمعت أم سلمة، تقول: جاءت امرأة

(١) أحكام الإحداد للمصلح بتصريف.

(٢) أي الثياب القديمة البالية.

إلى رسول الله ﷺ، فقالت: يا رسول الله، إن ابنتي تُوفِّي عنها زوجها، وقد اشتكت عينها، أفتكحلُّها؟ فقال رسول الله ﷺ: «لا» - مرتين أو ثلاثاً - ، كل ذلك يقول: «لا».

ثم قال رسول الله ﷺ: «إنما هي أربعة أشهرٍ وعشرٌ، وقد كانت إحداكن في الجاهلية ترمي بالبعرة على رأس الحول»^(١).

وقد سئلت زينب - راوية الحديث عن أم سلمة رَضِيَ اللهُ عَنْهَا - : «وما ترمي بالبعرة على رأس الحول؟ فقالت: كانت المرأة إذا تُوفِّي عنها زوجها دخلت حِشْفًا^(٢)، ولبست شر ثيابها، ولم تمس طيباً حتى تمر السنة، ثم تؤتى بدابة - حمار أو شاة أو طائر - ، فتفتض^(٣) به إلامات، ثم تخرج فتُعطى بعة، فترمي، ثم تراجع بعد ما شاءت من طيبٍ أو غيره»^(٤).



-
- (١) أخرجه البخاري (٥٣٣٦)، ومسلم (١٤٨٨).
 (٢) البيت الصغير.
 (٣) تمسح به وتنظف.
 (٤) أخرجه البخاري (٥٣٣٧)، ومسلم (١٤٨٩).

✍ الإحداذ في الإسلام:

* تعريف الإحداذ:

لغة: الامتناع والمنع، يقال: حددت الرجل إذا منعته، ومنه الحدود الشرعية؛ لأنها تمنع، ويقال للبوابة: حداد.

ويقال: حادٌ ومُحدٌ، إذا تركت المرأة الزينة والطيب^(١).

وجوّز بعضهم: مُحدّة - بالهاء - .

وشرعاً: هو ترك المرأة المتوفّية عنها زوجها الزينة، والطيب، وغير ذلك مما يُرغّب فيها، ويدعو إلى جماعها مدة انقضاء العدة، ويأتي تفصيلها وأنواعها.

✍ تنبيه:

الإحداذ خاص بالمرأة، وأما الرجل فلا إحداذ عليه، وما يظنه بعض الناس من أنه ينبغي - أو الأولى - بالرجل أن ينتظر مدة من الزمان، فهذا لا أصل له في الشريعة.

✍ الحكمة من الإحداذ:

شرع الله إحداذ المرأة المتوفّية عنها زوجها لحكم عظيمة، منها:

(١) وفي تاج العروس: «وتجريد الوصفين عن هاء التانيث هو الأفصح، وفي المصباح: ويقال: محدّة، بالهاء أيضاً» (١١/٨).

١- وفاءً للزوج، ومراعاة لحقه العظيم عليها؛ فإن الرابطة الزوجية أقدس رباط وأعظم ميثاق، حتى جعلت الزوجة أولى بفعله على زوجها من أبيها وابنها وأخيها وسائر أقاربها، وهذا من تعظيم هذا العقد وتشريفه.

فلا يصح شرعاً، ولا أدباً، أن ينسى ذلك الرباط والعقد الوثيق، ويتم تجاهل حق الزوجية التي كانت بينهما، وليس من الوفاء أن يموت زوجها، ثم تنغمس في الزينة، وترتدي الثياب الزاهية المعطرة، وتتحول عن منزل الزوجية، كأن عشرة لم تكن بينهما.

♦ قال ابن القيم رحمه الله في «الهدى»: «فإن العدة فيه لم تكن لمجرد العلم ببراءة الرحم، ولهذا تجب قبل الدخول، وإنما هو من تعظيم هذا العقد وإظهار خطره وشرفه، وأنه عند الله بمكان، فجعلت العدة حريماً له، وجعل الإحداد من تمام هذا المقصود وتأكده، ومزيد الاعتناء به حتى جعلت الزوجة أولى بفعله على زوجها من أبيها وابنها وأخيها وسائر أقاربها، وهذا من تعظيم هذا العقد وتشريفه» اهـ^(١).

٢- أنه يمنع تشوف الرجال إليها؛ لأنها إذا تزينت يؤدي ذلك

(١) زاد المعاد (٥/٦٢٢).

إلى التشوف، ومن ثم العقد عليها، وذلك يؤدي إلى الوطاء، مما ينتج عنه اختلاط الأنساب، وهو حرام، وما أدى إلى الحرام فهو حرام.

٣- تطيب أنفاس أقارب الزوج ومراعاة شعورهم.

٤- التألم على فوات نعمة النكاح الجامعة بين خيري الدنيا والآخرة.

٥- موافقة الطباع البشرية؛ فإن النفس تتأثر بالمصائب، فأباح الله لها حدًا تستطيع من خلاله التعبير عن مشاعر الحزن والألم بالمصاب، مع الرضا التام بما قضى الله ﷻ وقدر.



أحكام الإحداد

أولاً: حكم الإحداد:

الوجوب، وهو مذهب جمهور العلماء، وحكي الإجماع فيه^(١)، لقوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنْكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَاجًا يَتَرَبَّصْنَ

(١) المغني (١١/٢٨٤)، مراتب الإجماع لابن حزم ص (٧٨).

بِأَنْفُسِهِنَّ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا فَإِذَا بَلَغْنَ أَجَلَهُنَّ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِي مَا فَعَلْنَ فِي أَنْفُسِهِنَّ بِالْمَعْرُوفِ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ ﴿٢٣٤﴾ [البقرة].

ولقوله ﷺ: « لا يحلُّ لامرأةٍ تؤمن بالله واليوم الآخر تُحدُّ على ميتٍ فوق ثلاثٍ، إلا على زوجٍ أربعة أشهرٍ وعشراً »^(١).

📌 ثانياً: حكم من أنكر أو استهزأ أو كره حكم الإحداد:

كل هذا محرم، ويخشى على صاحبه الكفر؛ لأنه ينكر حكماً شرعياً في كتاب الله، وسنة رسوله ﷺ، وإجماع الصحابة، وعلماء الأمة، وإنكار شيء من أحكام الدين، والاستهزاء بها، والسخرية منها، وكرهها، كل ذلك كفر، مخرج من الدين، ومن صفات أهل النفاق.

قال الله ﷻ: ﴿ ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ كَرِهُوا مَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأَحْبَطَ أَعْمَلَهُمْ ﴾ ﴿١﴾

[محمد].

فالحذر - كل الحذر - من أن يسخر الإنسان من حكم العدة والإحداد، ومن إنكاره، ومن كراهة هذا الحكم الشرعي، وأن تقوم به المرأة، وهي كارهة له.

قال الله تعالى: ﴿ يَحْذَرُ الْمُنَافِقُونَ أَنْ تُنَزَّلَ عَلَيْهِمْ سُورَةٌ تُنَبِّئُهُمْ بِمَا فِي قُلُوبِهِمْ قُلِ اسْتَزِرُوا إِلَى اللَّهِ فَيُخْرِجُ مَا تَحْذَرُونَ ﴾ ﴿٦٤﴾

(١) أخرجه البخاري (٥٣٣٤) ومسلم (١٤٨٦).

وَلَيْن سَأَلْتَهُمْ لَيَقُولُنَّ إِنَّمَا كُنَّا نَخُوضُ وَنَلْعَبُ قُلْ أَبِاللَّهِ
وَأَيْنَئِهِ وَرَسُولِهِ كُنْتُمْ تَسْتَهْزِئُونَ ﴿٦٥﴾ لَا تَعْتَذِرُوا قَدْ كَفَرْتُمْ بَعْدَ
إِيمَانِكُمْ إِنْ نَعَفَ عَنْ طَائِفَةٍ مِّنْكُمْ نُعَذِّبْ طَائِفَةً بِأَنَّهُمْ كَانُوا
مُجْرِمِينَ ﴿٦٦﴾ [التوبة].

ثالثاً: شروط الإحداد.

الشرط الأول: وفاة الزوج، وهذا محل اتفاق^(١)، للحديث السابق: «لا يحل...».

مسألة: لا يحق للزوج قبل وفاته أن يسقط الإحداد عن زوجته بعد وفاته، ولو فعل فلا يصح، لأن الإحداد حق مشترك، فهو حق لله ﷻ، وحق للزوج.

الشرط الثاني: البلوغ، وهو محل اتفاق، وأما غير البالغة فوجوب الإحداد عليها محل خلاف. والصحيح من قولي أهل العلم وجوبه عليها، وهو مذهب جمهور الفقهاء، لعموم الأدلة.

الشرط الثالث: العقل، وهو محل اتفاق، وأما المجنونة فوجوب الإحداد عليها محل خلاف، ومذهب جمهور الفقهاء الوجوب على المجنونة، لعموم الأدلة.

الشرط الرابع: الإسلام، وهو محل اتفاق، وأما الكتابية

(١) الإقناع لابن القطان (٣/١٣١٦).

فوجوب الإحداد عليها محل خلاف، والصحيح من قولي أهل العلم عدم وجوبه؛ لأن الكافر غير مخاطب بفروع الشريعة. ودليل هذه الشروط قوله ﷺ: «لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر تُحدُّ على ميت فوق ثلاث، إلا على زوج أربعة أشهر وعشراً»^(١).

الشرط الخامس: أن يعقد عليها الزوج عقدًا صحيحًا - سواء دخل بها أم لم يدخل، وسواء خلا بها أو لم يحل - ، وهذا محل اتفاق^(٢)؛ لعموم الآية: ﴿وَالَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنْكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَاجًا يَتَرَبَّصْنَ بِأَنْفُسِهِنَّ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا فَإِذَا بَلَغْنَ أَجَلَهُنَّ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِي مَا فَعَلْنَ فِي أَنْفُسِهِنَّ بِالْمَعْرُوفِ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ﴾ [البقرة].

ولحديث عبد الله بن عتبة بن مسعود، أن عبد الله بن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أتى في رجل بهذا الخبر، قال: فاختلفوا إليه شهرًا - أو قال: - مرات، قال: فإني أقول فيها: «إن لها صداقًا كصداق نساءها، لا وكس، ولا شطط»^(٣)، وإن لها الميراث، وعليها العدة، فإن يك صوابًا، فمن الله، وإن يكن خطأ فمني ومن الشيطان، والله ورسوله بريئان، فقام ناس من أشجع فيهم الجراح، وأبو سنان،

(١) انظر التخريج الذي قبله.

(٢) زاد المعاد (٦٦٤). وانظر: الأحكام لابن دقيق العيد (٢/١٩٥ - ١٩٩).

(٣) الوكس: النقص، الشطط: العدوان.

فقالوا: يا ابن مسعود، نحن نشهد أن رسول الله ﷺ قضاها فينا في برّوع بنت واشق وإن زوجها هلال بن مرة الأشجعي كما قضيت! قال: ففرح عبدالله بن مسعود فرحاً شديداً حين وافق قضاؤه قضاء رسول الله ﷺ»^(١).

وأما النكاح الفاسد^(٢) فلا يجب فيه الإحداد^(٣)، وهو مذهب الأئمة الأربعة رَحِمَهُمُ اللهُ.

مسألة: أجمع أهل العلم على أنه يلزم المطلقة الرجعية إذا مات زوجها وهي في العدة أن تتحول، فتبدأ عدة المتوفى عنها زوجها^(٤).

مثاله: امرأة طلقها زوجها، وبدأت عدتها في (١٤٣٦/١/١) بداية حيضتها الأولى، وفي يوم (١٤٣٦/٢/١)، وهي ما زالت في العدة مات زوجها، فتبدأ عدتها عدة المتوفى عنها زوجها من (١٤٣٦/٢/١).

رابعاً: بداية الإحداد ونهايته وفيه مسائل:

- (١) أخرجه أحمد (٤٠٩٩)، والترمذي (١١٤٥)، وصححه، وصححه شعيب الأرنؤوط في تحقيق المسند.
- (٢) وهو ما اختلف في صحته.
- (٣) حاشية رد المختار ٣/٥٣٠، المدونة ٢/٤٥٨، روضة الطالبين ٨/٤٠٥، الإنصاف ٩/٣٠٣.
- (٤) المغني (١١٦/٨)، الإجماع (٨٧).

١- بدايته: منذ وفاة الزوج، ولو تأخر دفنه، فالعبرة بساعة الوفاة.

فرع: المتوفى دماغياً متى تعتد زوجته؟

الأقرب أنها تعتد بعد الوفاة، لأن المتوفى دماغياً يعتبر عند الأكثر من العلماء أنه حي، ولا تقسم تركته، وعليه قرار المجمع الفقهي التابع لرابطة العالم الإسلامي.

٢- إذا علمت بالوفاة متأخراً، فإنها تكمل ولا تبدأ من جديد، فالعبرة بتاريخ وفاته - لا تاريخ علمها بالوفاة - على الصحيح من أقوال أهل العلم.

٣- إذا انتهت مدة الإحداد، ولم تعلم بوفاة، انقضت مدة الإحداد، ولا تؤمر بقضائها، وهو مذهب جمهور الفقهاء، ولو وضعت حملها، ولم تعلم بوفاة إلا بعد انقضاء مدة الإحداد، انتهت عدتها، ولا تقضي إجماعاً^(١).

٤- أنواع مدة الإحداد:

النوع الأول: إذا كانت المرأة المتوفى عنها زوجها حاملاً: فإن

عدة الإحداد تنتهي بوضع الحمل، وحكي الإجماع على ذلك^(٢)؛ لقوله تعالى: ﴿وَأُولَاتُ الْأَحْمَالِ أَجَلُهُنَّ أَنْ يَضَعْنَ حَمْلَهُنَّ﴾

(١) تفسير القرطبي (٣/١٨٣).

(٢) المغني (١١/٢٢٧).

[الطلاق: ٤].

ولما ورد عن أم سلمة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: أن امرأة من أسلم يقال لها سبيعة كانت تحت زوجها، فتوفي عنها وهي حبلى، فخطبها أبو السنابل بن بعكك، فأبت أن تنكحه. فقال: واللّه ما يصلح أن تنكحي حتى تعندي آخر الأجلين. فمكثت قريباً من عشر ليال ثم نفست ثم جاءت النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فقال: «انكحي»^(١).

فروع: هل السقط تنقضي به العدة؟

المرأة إذا أسقطت، لم يخل سقطها من عدة حالات:

الأولى: أن يتبين فيه شيء من خلق الإنسان - كيدٍ ورجل ونحو ذلك - ، وفي هذه الحالة تنقضي العدة بانفصاله باتفاق أهل العلم^(٢).

والتخلق: يبدأ بواحدٍ وثمانين يوماً من الحمل، وهناله حالتان:

[أ] إذا ولدت لواحد وثمانين يوماً فيجب التثبيت، هل هو مُخلَقٌ أو غير مُخلَق؟ لأن الله تعالى قَسَمَ المضغَةَ إلى مخلقة، وغير مخلقة فمن المحتمل ألا تكون مخلقة، وعلى هذا ما بين الثمانين إلى التسعين لا بد من التثبيت.

(١) أخرجه البخاري (٥٣١٨).

(٢) الإشراف على مذاهب العلماء ص (٢٨٢).

[ب] إذا تم للحمل تسعون يوماً تبين فيه خلق إنسان، وعلی هذا إذا وضعت لتسعين يوماً فهو نفاس علی الغالب، وما بعد التسعين فإنه ولد وأنه نفاس .

الثانية: أن يكون مضغاً لا يتبين فيها شيء، لكنها مصورة ولو صورة خفية، وبانفصاله تنتهي العدة - أيضاً - عند جمهور الفقهاء ^(١).

الثالثة: أن يكون مضغاً لم تتصور بعد، لكن شهد أهل الخبرة أنها مبدأ خلقة آدمي لو بقيت لتصورت، وبوضعه تنتهي العدة لبراءة الرحم به ^(٢).

الرابعة: إذا ألق نطفة أو علقة أو دمًا فلا تنتهي العدة بذلك بل تعد أربعة أشهر وعشرًا.

النوع الثاني: إذا لم تكن حاملاً فعدتها أربعة أشهر وعشرًا، أي عشرة أيام بلياليها علی الصحيح من أقوال أهل العلم، وهو مذهب جمهور الفقهاء، واختاره شيخنا ابن عثيمين رحمته الله ^(٣).

وإذا وجبت العدة مع رؤية الهلال تعد بالأهلة، سواء كان

(١) حاشية رد المحتار (٣/٥١١)، جواهر الإكليل (١/٣٨٧)، الأم (٥/٢٢١)، الإنصاف (٩/٢٧٢)، المحلى (١٠/٢٦٦).

(٢) المغني (١١/٢٣١).

(٣) الشرح الممتع (١٣/٣٤٨).

الشهر تاماً أم ناقصاً، وإن وجبت في بعض شهر، فتعتد بما يمر عليها من الأهلة شهوراً، ثم تكمل ما بقي من الأيام على الصحيح من أقوال أهل العلم^(١).

وقيل: تحسبها بالأيام، أي مائة وثلاثين يوماً، ويصار لهذا القول في البلدان التي لا يكون فيها تحرراً للأهلة، أو البلدان التي يكون الحساب فيها بالأشهر الميلادية لا القمرية والسنة الهجرية. مثاله: لو مات الزوج في اليوم الخامس عشر من شهر المحرم فتخرج من الإحداد في اليوم الخامس والعشرين من جمادى الأولى.

وتنقضي عدتها بانقضاء اليوم العاشر، وانقضاء اليوم يكون بغروب الشمس، وقد حكاها النووي عن كافة العلماء^(٢).

✍ خامساً: المنهيات التي تجتنبها المحدة:

* المنهي الأول: الزواج والخطبة:

وفيه مسائل:

١ - لا يجوز لها أن تتزوج ما دامت في العدة، لقوله تعالى ﴿وَالَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنْكُمْ وَيَذُرُونَ أَزْوَاجًا يَتَرَبَّصْنَ بِأَنْفُسِهِنَّ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا فَإِذَا بَلَغْنَ أَجَلَهُنَّ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِي مَا فَعَلْنَ فِي أَنْفُسِهِنَّ

(١) الشافعي للأم (٢٤٠/٥).

(٢) شرح مسلم للنووي (١١٢/١٠)، والصحيح فيه خلاف.

بِالْمَعْرُوفِ وَاللَّهِ بِمَا تَعْمَلُونَ خَيْرٌ ﴿٣٤﴾ [البقرة: ٢٣٥]، وقوله تعالى: ﴿وَلَا تَعَزِّمُوا عُقَدَةَ النِّكَاحِ حَتَّىٰ يَبْلُغَ الْكِنْبُ أَجَلَهُ﴾ [البقرة: ٢٣٥].

ومعنى ﴿يَرْبِضْنَ﴾: أي ينتظرن، ويحبسن أنفسهن عن الزواج.

٢- لا يجوز التصريح بخطبتها في العدة: كأريد الزواج منك أو خطبتك ونحوها، وإنما يجوز التعريض، كقول: «متى تنتهي عدتك، لا يسبقنا أحد»؛ لقول الله تعالى: ﴿وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِيمَا عَرَّضْتُمْ بِهِ مِنْ خِطْبَةِ النِّسَاءِ﴾ [البقرة: ٢٣٥].

ولما روت فاطمة بنت قيس أن النبي ﷺ قال لها لما طلقها زوجها ثلاثاً: «إِذَا حَلَلْتِ فَأَذْنِي»^(١).

٣- يحرم عليها التصريح بالجواب لمن خطبها، ويجوز التعريض، كقول: «ما تسبق، وما عنك يُرغب، ولعل الله يكتب الخير».

* المنهي الثاني: اجتناب أنواع الطيب ونحوها:

وفيه مسائل:

أجمع أهل العلم على أن المحدة ممنوعة من الطيب في البدن والثياب^(٢)، ودليلهم حديث أم عطية رضي الله عنها، وفيه قال النبي

(١) أخرجه مسلم (١٤٨٠).

(٢) الإجماع لابن المنذر (١٢٥).

ﷺ في شأن المحدة: «ولا تمس طيباً»^(١).

وعلة هذا المنع: أن الطيب مما يدعو إلى النكاح، فمنعت المحدة منه؛ لأنها ممنوعة من النكاح، واستثنى النبي ﷺ الشيء اليسير عند الطهر للحاجة إليه؛ فقال ﷺ: «إلا إذا طهرت نبذة من قسط أو أظفار»^(٢). والقسط والأظفار: من أنواع الطيب.

فأباح للمحدة النبذة: وهي الشيء اليسير بعد الطهر، لأنها تحتاج إلى دفع رائحة الحيض الممتنة.

وقوله ﷺ: «ولا تمس طيباً» يشمل جميع أنواع الأطيب والأدهان المطيبة.

المسائل:

١- أن الأدهان غير المطيبة لا تمنع المحدة منها على الصحيح من قولي أهل العلم، لأنها ليست طيباً، فلا يشملها النص، ولا دليل على التحريم: كالزيوت، والكريمات، ونحوها، وأما ما يتخذ منها للزينة فإنها تمنع منه، لأنها ممنوعة من الزينة في إحدائها.

٢- منع المحدة من أكل المطيب، كالمأكل والمشروب إذا

(١) أخرجه مسلم (٩٣٨).

(٢) أخرجه مسلم (٩٣٨).

ظهر فيه طعمه أو ريحه، كالقهوة التي فيها زعفران ونحوها، وإليه ذهب بعض أهل العلم رَحْمَهُمُ اللهُ، وعلّة تحريمه في الطعام قياسه على منعه في البدن، وبه قال شيخنا ابن باز رَحْمَهُمُ اللهُ^(١).

وقيل: يجوز، لأن العلة في المنع من الزعفران كونه طيباً يتطيب به، والعلة منتفية هنا، لأن قصده بهذا الطعام التغذي لا التطيب، وإنما يجعل تبعاً للطعام؛ كاستخدام المحرم بعض المناديل المعطرة، وخاصة المناديل التي لا تكون الرائحة فيها نفاذة وقوية، وبه قال ابن عمر رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ومجاهد وعطاء وسعيد بن جبير وغيرهم رَحْمَهُمُ اللهُ^(٢).

فائدة: يقول أبو المعالي الجويني في مطلبه: «يحرم على المحدة من هذا القبيل ما يحرم على المُحْرِمِ»^(٣).

٣- هل يدخل الصابون والشامبو والمناديل المعطرة والمنظفات والكريمات التي لها رائحة طيبة في عموم الحديث؟
الصحيح عدم الدخول؛ لأن الذي في الصابون ليس طيباً بل نكهة، وليس طيباً مقصوداً، واختاره الشيخان ابن باز وابن

(١) فتاوى ابن باز (٢٢/١٩٠).

(٢) المبسوط (٤/١٢٤)، المغني (٣/٢٩٧).

(٣) نهاية المطلب (١٥/٢٥٠).

عثيمين رَحِمَهُمُ اللهُ^(١)، وأما إذا قصد به التطيب، أو كانت رائحته قوية كالطيب أو لا يفرق بينه وبين الطيب فلا يجوز، وخاصة أن بعضها كذلك.

٤- هل يجوز غسل ملابس المحدة بالصابون والشامبو المعطر؟

الحكم نفس حكم المسألة السابقة.

٥- يجوز تطيب المنزل الذي تعيش فيه المحدة، لأنه ليس القصد منه أن تطيب المحدة، كالحاج يمر بمكان فيه طيب، فإن ذلك لا يعد من محظورات الإحرام، لأنه يشق التحرز منه، وإنما المنع من مباشرة التطيب، وهو الصحيح من قولي أهل العلم، واختاره شيخنا ابن باز رَحِمَهُ اللهُ^(٢).

٦- يجوز للمحدة شم الطيب ولو بقصد التلذذ، وهو ظاهر اختيار شيخنا ابن عثيمين رَحِمَهُ اللهُ، لأن المنع إنما هو عن اللمس والمباشرة للطيب - كما تقدم - .

٧- يجوز للمحدة أن تشم الطيب وتشتريه من غير أن تتطيب وتمسه وتضعه في بدنها، وهو مذهب جمهور الفقهاء، واختاره شيخنا ابن عثيمين رَحِمَهُ اللهُ^(٣).

(١) فتاوى ابن باز (١٧٨/٢٢)، الشرح الممتع (٤٠٤/١٣).

(٢) المبسوط (١٢٣/٤)، المجموع (٢٧٥/٧)، فتاوى ابن باز (٢٠٤/٢٢).

(٣) المبسوط (١٢٣/٤)، المدونة (٤٦٠/١)، الشرح الممتع (٤٠٤/١٣).

٨- يجوز الاغتسال بالسدر للمحده؛ لأنه لا يستعمل طيباً عادة^(١).

٩- يجوز للمحده أن تطيب أولادها وضيوفها، بشرط ألا تقصد أن تطيب نفسها؛ لأن المنع للمحده من التطيب، واختاره شيخنا ابن باز رحمته الله^(٢).

١٠- يجوز للمحده أن تتبخر وتطيب إذا طهرت من الحيض إذا احتاجت ذلك؛ لما تقدم من قوله صلى الله عليه وسلم: «ولا تمس طيباً إلا إذا طهرت نبذة من قسط أو أظفار». واختاره شيخنا ابن باز رحمته الله^(٣).

١١- يجب على المرأة منذ وفاة زوجها إن كانت متطية أن تغسل الطيب عن بدنها، وإن كان في ملابسها فكذلك على الصحيح من قولي أهل العلم^(٤).

* المنهي الثالث: تحبُّب الزينة في الثياب:

وفيه مسائل:

أجمع أهل العلم على أن المحده يحرم عليها لبس كل ما فيه

(١) فتاوى اللجنة الدائمة (٤٥٢/٢٠).

(٢) فتاوى ابن باز (٢٠٤/٢٢).

(٣) فتاوى اللجنة الدائمة (٤٥٣/٢٠).

(٤) التاج والإكليل (٥٩٤/٥).

زينة^(١) من الثياب؛ لقوله ﷺ: «ولا تلبس ثوبًا مصبوغًا إلا ثوب عصب»^(٢)، ولقوله ﷺ: «لا تلبس المعصفر من الثياب، ولا الممشق»^(٣).

وهذا الذي عليه عامة أهل العلم، وألحقوا بالمنصوص كل ما وافقه في المعنى أو كان أولى بالمنع.

♦ قال ابن القيم رَحِمَهُ اللهُ: «وهذا يعم المعصفر والمزعفر وسائر المصبوغ بالأحمر والأصفر والأخضر والأزرق الصافي وكل ما يصبغ للتحسين والتزين» اهـ^(٤).

المسائل:

١ - أجمع الفقهاء على أنه يجوز للمحدة لبس الأبيض من الثياب إذا لم يكن فيه زينة^(٥)، وأما إذا كان فيه زينة بذاته فيحرم على الصحيح من قولي أهل العلم، لوجود علة التزين، واختاره

(١) الإجماع لابن المنذر (١٢٥).

(٢) أخرجه البخاري (٥٣٤٢)، ومسلم (٩٣٨).

(٣) أخرجه أحمد (٢٦٥٨١)، والطبراني في الأوسط (٧٧٣٢) - وهذا لفظ الطبراني - ، وحسنه ابن الملقن في البدر المنير (٢٣٧/٨)، وصححه شعيب الأرنؤوط في تحقيق المسند. ومعنى الممشق: المصبوغ بالطين الأحمر.

(٤) زاد المعاد (٦٥٢/٥).

(٥) الإشراف (٢٧٢/١).

شيخنا ابن عثيمين رحمته الله (١).

٢- كل ما صبغ من الثياب بأصباغ لا يقصد بصبغه حسنه كالكحلي، والأخضر المشبع، والأسود، أو صبغ لغسل الوسخ عنه، فالأئمة الأربعة وغيرهم على جوازه؛ لأنه لا يقصد به التزين فلا يمنع منه.

♦ قال شيخنا ابن عثيمين رحمته الله في قوله صلى الله عليه وسلم: «ولا تلبس ثوباً مصبوغاً إلا ثوب عصب» (٢): «المراد ثوب الزينة، وليس المعنى أنها لا تلبس إلا الأبيض، فالثياب نوعان: ثياب للتزين والتجمل؛ فهذا لا يجوز للحادة، والنوع الآخر ثياب بذلة - أي ليست للزينة -، فمهما كانت ألوانها فلا بأس بها، والذي يبدو أن النبي صلى الله عليه وسلم إنما نص على المصبوغ لأنه مما يتجمل بصبغه غالباً».

٣- لبس الساعة للمحدة جائز ما لم تكن تتزين بها في المناسبات أو تتخذ زينة عرفاً.

٤- يجوز لبس النقاب على الصحيح من قولي أهل العلم، لأنه ليس من الزينة، وأما إذا كان يدعو للفتنة فلا يجوز في الإحداد ولا في غيره، كما هو حال بعض النساء - هداهن الله -،

(١) الشرح الممتع (١٣/٤٠٨).

(٢) سبق تخريجه.

فتفتن وتفتن في طريقة لبسها للنقاب^(١).

٥- لا يجوز لبس البرقع، لأن به زينة، ويتخذ زينة، واختاره شيخنا ابن عثيمين رَحِمَهُ اللهُ، وأما إذا كان ليس به زينة فجائز على الصحيح من قولي أهل العلم رَحِمَهُ اللهُ^(٢).

٦- يجوز لها لبس القفازين، لعدم الدليل على المنع.

فائدة: لا يقاس لبس المحدة على لبس المحرمة بحج أو عمرة.

تنبيه: تخصيص لبس خاص بالعزاء من حيث النوع أو اللون كالأسود بدعة، ولا أصل له في الشريعة.

٧- لا يجوز لبس الحرير للمحدة، لأنه من لباس الزينة على الصحيح من قولي أهل العلم^(٣)، إلا إذا كان بها مرض كحساسية وحكة تضطرها للبس فجائز.

* المنهي الرابع: تجنب الزينة في البدن:

ذهب أهل العلم إلى أن المحدة ممنوعة من الزينة في بدنها وذلك بمنعها من أمرين:

(١) المبدع (١٠٣/٧).

(٢) الشرح الممتع (٤٠٨/١٣).

(٣) انظر: تبين الحقائق (٣٥/٣)، المنتقى (١٤٧/٤)، نهاية المطلب (١٥/

الأول: منعها من الخضاب:

* وفيه مسائل:

اتفق أهل العلم إلى منع المحدة من الخضاب بالحناء ونحوه مما يكون فيه تجميل وزينة، سواء في الشعر أم الأظافر أم الجسد^(١): كالتشقير والتميش والصبغ في هذا العصر.

ودليل هذا قوله ﷺ كما ورد في حديث أم سلمة: «المتوفى عنها زوجها لا تلبس المعصفر من الثياب، ولا الممشقة^(٢)، ولا الحلبي، ولا تختضب، ولا تكتحل^(٣)»، وقوله ﷺ لها رَبِّ اللَّهِ لَمَّا دخل عليها: «ولا تمتشي بالطيب ولا بالحناء؛ فإنه خضاب». قالت: قلت بأي شيء أمتشط - يا رسول الله -؟ قال: «بالسدر تغلفين به رأسك»^(٤).

✍ المسائل:

١ - يجوز استخدام الحناء من باب العلاج، لأن العلاج من

(١) المغني (١٥٦/٨).

(٢) الممشق: نوع من الثياب مصبوغ بنوع من الأصباغ.

(٣) سبق تخريجه.

(٤) أخرجه أبو داود (٢٣٠٥) والنسائي (٣٥٣٧)، وصحح الحديث ابن عبد البر في التمهيد (٣١٨/١٧)، وابن القيم في زاد المعاد (٧٠٣/٥)، وابن حجر في بلوغ المرام، وضعفه الألباني في ضعيف أبي داود (٣٩٥)، وشعيب الأرنؤوط في تحقيق سنن أبي داود.

الحاجة، والخرج في الشريعة مرفوع، والحاجة تنزل منزلة الضرورة.

٢- إذا مات زوجها وهي متزينة بالحناء هل يلزمها إزالته؟
إذا كان يمكن إزالته بدون أذى أو ضرر فتزيله على الصحيح من قولي أهل العلم، لأنها دخلت في المنع من الزينة.
وقيل: بعدم الإزالة، لعموم قاعدة «الاستدامة أقوى من الابتداء ويغتنر في البقاء ما لا يغتنر في الابتداء»؛ ولأن النهي عن الاختصاب وهي لم تختضب.

وقد يقال بالتفريق بين الزينة التي فيها معنى البقاء النسبي كالحناء وليس فيها معنى البقاء كالطيب، والزينة التي ليس فيها معنى الديمومة، والأول الأحوط^(١).

الثاني: منعها من الاكتحال:

*** وفيه مسائل:**

ذهب أكثر أهل العلم إلى أن المحدة ممنوعة من الكحل، ولو كانت امرأة سوداء على الصحيح من قولي أهل العلم^(٢)، ودليله

(١) مواهب الجليل (٤/١٥٤).

(٢) المسبوط (٦/٥٩)، الجامع لمسائل المدونة (١٠/٥٨٤)، مغني المحتاج

(١٠٢/٥)، المغني (٨/١٥٦).

قوله ﷺ للمتوفى عنها زوجها: «ولا تكتحل»^(١)، ولما ورد عن أم سلمة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أنها قالت: جاءت امرأة إلى رسول الله ﷺ فقالت: يا رسول الله، إن ابنتي توفي عنها زوجها وقد اشتكت عينها أفتكحلها؟ قال ﷺ: «لا» - مرتين أو ثلاثاً^(٢) -؛ فإنه ﷺ لم يرخص لها مع أنها بحاجة التداوي، وأجيب عنه: بأنه ستجد من العلاج غيره.

المسائل:

١ - حكم استعمال الكحل للحاجة:

ذهب جمهور العلماء رَحِمَهُمُ اللَّهُ إِلَى جواز استعمال الكحل إذا احتاجت إليه كالتداوي ونحوه، لا لأجل الزينة، فلها الاكتحال ليلاً وتزيله نهاراً، واستدلوا بما روته أم سلمة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا وفيه قالت: دخل عليّ رسول الله ﷺ حين توفي أبو سلمة وقد جعلت عليّ صبراً، فقال ﷺ: «ما هذا - يا أم سلمة -؟» فقلت: إنما هو صبر يا رسول الله ليس فيه طيب، فقال ﷺ: «إنه يشب الوجه إليه، فلا تجعله إلا بالليل وتنزعيه بالنهار»^(٣).

(١) أخرجه مسلم (٩٣٨).

(٢) أخرجه البخاري (٥٣٣٦)، ومسلم (١٤٨٨).

(٣) أخرجه أبو داود (٢٣٠٥)، والنسائي (٣٥٣٧)، وحسنه ابن حجر في بلوغ المرام، وضعفه الألباني في ضعيف أبي داود (٣٩٥)، وشعيب الأرنؤوط =

والأحوط: ألا تكتحل لوجود البديل عن الكحل من الأدوية، إلا إذا لم تجد غيره فيجوز استعماله، لعموم قاعدة: «الضرورات تبيح المحظورات».

٢- تمنع المحدة من استعمال المحمرات، والمجملات، والمكايح، وغيرها في الوجه والشعر وغيرها، لأن ذلك يدخل في التزين المنهي عنه.

٣- يجب عليها منذ خبر وفاة زوجها أن تغسل زيتها مما تقدم.

* المنهي الخامس: اجتناب الحلي، وفيه مسائل:

ذهب أكثر أهل العلم رَحِمَهُمُ اللهُ إِلَى أن المحدة ممنوعة من لبس الحلي، سواء ذهباً، أو فضة، أو ألماساً، أو غيرها؛ للحدِيث المتقدم، وقد حكى بعضهم الإجماع على التحريم^(١). والضابط: «كل ما عده الناس حلياً تتحلى به المرأة، فإن المحدة ممنوعة منه».

كـ المسائل:

١- حكم اتخاذ سن الذهب:

= في تحقيق سنن أبي داود، وحسنه. ومعنى «يشب الوجه»: أي يزيد في لون الوجه ويجمله. (١) الإجماع لابن المنذر (١٢٥).

له حالتان:

الأولى: إن كان للزينة فلا تلبسه، وإن كانت لابسة له من قبل وفاة الزوج فهل تخلعه؟ الأصل أن تخلعه فإن شق ذلك وترتب عليه ضرر فيبقى، واختاره شيخنا ابن عثيمين رحمته الله^(١).

الثانية: إن كان للعلاج ولا يقوم غيره مقامه فجائز، سواء ابتداء أم استمرارًا.

٢- يجب عليها منذ خبر وفاة زوجها أن تخلع زيتها من حلي وغيره.

٣- إزالة الشعر له حالات:

[أ] إن كان للعلاج فجائز.

[ب] إن كان للتنظيف وإزالة الوسخ فجائز.

[ج] إن كان للتزين فغير جائز^(٢)، والأدلة في هذه الحالات ما سبق.

* المنهي السادس: خروج المحدة من بيتها:

وفيه مسائل:

(١) الشرح الممتع (١٣/٤٠٥).

(٢) مغني المحتاج (٥/١٠٣).

ذهب عامة العلماء - ومنهم الأئمة الأربعة - إلى: وجوب لزوم المحدة بيتها^(١)، والدليل حديث فريعة بنت مالك رضي الله عنها قالت: خرج زوجي في طلب أعلاج له، فأدركهم في طرف القدوم فقتلوه، فأتاني نعيه وأنا في دار شاسعة من دور أهلي، فذكرت ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت: إن نعي زوجي أتاني في دار شاسعة من دور أهلي، ولم يدع نفقة، ولا مال ورثته، وليس المسكن له، فلو تحولت إلى أهلي وإخوتي لكان أرفق لي في بعض شأني، قال: «تحولي». فلما خرجت إلى المسجد أو إلى الحجرة دعاني أو أمر بي فدعيت، فقال: «امكثي في بيتك حتى يبلغ الكتاب أجله». قالت: فاعتددت فيه أربعة أشهر وعشرًا، قالت وأرسل إليَّ عثمان فأخبرته فأخذ به^(٢).

المسائل:

١ - إذا مات الزوج وكانت الزوجة بكرًا لم يدخل بها، ولم

(١) المغني (١٥٨/٨)، الإشراف على مذاهب العلماء (٣٤٢/٥).

(٢) أخرجه مالك (٥٩١/٢)، وأحمد (٢٧٠٨٧)، والترمذي (١٢٠٤)، وصححه، وصححه الذهلي والحاكم وابن القطان وابن الملقن وابن القيم والصنعاني والألباني وغيرهم. انظر المحرر في الحديث (١٠٨٦)، البدر المنير (٢٤٣/٨)، زاد المعاد (٦٨١/٥)، صحيح أبي داود للألباني (٦٩/٧)، وقال ابن عبد البر: «هذا حديث مشهور عند الفقهاء بالحجاز والعراق معمول به عندهم تلقوه بالقبول وأفتوا به». الاستذكار (٢١٤/٦).

تنتقل إلى بيت الزوج، وهي في بيت والديها ونحوه، ولو جهز بيتاً لكن لم تنتقل فتعتد في البيت الذي تقيم فيه.

٢- إذا مات الزوج، وكانت الزوجة في بيت والديها بسبب خلاف زوجي، معلقة أو تنتظر الحكم من المحكمة، بفسخ النكاح، أو الخلع فتعتد في بيت الزوجية لعموم النص الشرعي في ذلك، ولكن في الغالب من هذه حالها يصعب جداً ويتعذر الرجوع إلى بيت الزوجية فتعتد فيه وخاصة إذا طال وقت الفراق بينهما.

٣- إذا طلق الزوج زوجته الطلقة الأولى أو الثانية، ثم مات أثناء العدة فلها حالتان:

[أ] إن كانت في غير بيت زوجها فالأصل تعتد في بيت الزوجية لعموم النص الشرعي السابق، ولما نقله بعض الفقهاء عن عثمان رضي الله عنه، وإذا تعذر ذلك فإنها تعتد في البيت الذي كانت تسكن فيه قبل الوفاة^(١).

[ب] إذا كانت في بيت زوجها فتعتد فيه.

٤- إذا كانت المرأة تسكن في بيت لها وزوجها يتردد عليها في بيتها ثم مات فإنها تعتد في منزلها.

(١) بدائع الصنائع (٣/٢٠٥)، المدونة (٢/٤١).

والضابط عند الفقهاء: منزلها الذي تؤمر بالسكون فيه للاعتداد: هو الموضع الذي كانت تسكنه قبل مفارقة زوجها، وقبل موته، سواء كان الزوج ساكنًا فيه، أم لم يكن^(١).

٥- إذا بلغها الخبر، وهي في غير بيتها فلها حالات:

[أ] أن تكون في مكان ذهبت إليه للزيارة ونحوها، وكان ذلك دون مسافة سفر، فترجع إلى بيتها وتعتد به، ولا تعتد في المكان الذي بلغها فيه الخبر للحديث السابق.

[ب] أن تكون في مكان ذهبت إليه مع زوجها للعمل أو الدراسة وغيرها ومات فيه، فسيأتي حكمها بإذن الله.

[ج] أن تكون قد سافرت بإذن زوجها إلى بلد آخر معه، أو لم يكن معها، ثم مات زوجها، فله حالتان:

الأولى: إن مات وهي في الطريق قبل أن تصل إلى البلد الآخر، فترجع إلى بلدها، سواء كان السفر للانتقال إلى بلد آخر، أو لغير الانتقال، وإنما فترة وجيزة.

الثانية: إن مات بعد أن وصلت إلى البلد الآخر، فلها حالات:

[أ] إن كان خروجها للانتقال إلى بلد آخر والاستقرار فيه، فتعتد فيه لأنه صار كالوطن الذي تجب العدة فيه، وهو الصحيح

(١) المصادر السابقة.

من قولي أهل العلم^(١).

[ب] إن أذن لها زوجها حال حياته بالسفر مدة محددة، فإن عليها الرجوع إلى بلدها، وتكمل عدتها، لانقطاع الأحكام الزوجية وآثارها بوفاة الزوج، فلا أثر لإذنه من عدمه على الصحيح من قولي أهل العلم.

[ج] إن خرجت لحاجة ولا يقوم بها غيرها، ولا تؤجل ويفوت عليها مصالح، فلها الإقامة إلى أن تقضي حاجتها، ثم ترجع إلى بلدها لتكمل عدتها على الصحيح من قولي أهل العلم^(٢).

[د] إذا انتقل أهلها من البلد الذي تعتد فيه، ولم يكن لها سواهم في رعايتها والقيام بمصالحها، فتنتقل معهم إذا خشيت على نفسها، لأن ذلك من رفع الضرر والمفسدة عنها^(٣).

تنبيه: ينبغي لورثة الزوج من أبوين ونحوهم، وفاءً ومراعاة لحال الزوجة، أن يبقوها في البيت إذا كان من التركة حتى تنتهي من فترة الإحداد، لأن الصحيح من قولي أهل العلم أن المتوفى عنها زوجها لا نفقة لها ولا سكنى ولو كانت حاملاً. وهذا قول عمر وعلي وابن مسعود وعائشة رضي الله عنهن، واختاره شيخنا ابن

(١) المدونة (٢/٤٤).

(٢) المصدر السابق، المغني (١١/٣٠٥).

(٣) كشف القناع (١٣/٥٤).

عشيمين لعدم الدليل الموجب لذلك .

٦ - حكم الانتقال من سكنها الذي تعتد به إلى مكان غيره،
ينقسم إلى قسمين:

القسم الأول: الخروج المتكرر - أو الانتقال الدائم - ، وله حالتان:

[أ] إن كان لغير عذر وحاجة فلا يجوز لعموم حديث النهي السابق .

[ب] إن كان لعذر وحاجة: كخوف هدم، أو غرق، أو عدو، أو حريق، أو وحشة، أو كانت الدار غير آمنة يخشى من اقتحام اللصوص لها، أو كانت بين فسقة تخاف على نفسها، أو تتأذى من الأحماء، أو الجيران تأذياً شديداً، أو لأجل انتقال جيرانها من حولها ووجدت وحشة، أو إخراج الورثة لها، أو انتهاء الإجارة، أو نحو ذلك قبل تمام عدتها فلها الخروج وليس عليها بذل الأجرة، أو ليس لها أحد في المكان الذي هي تسكنه يقوم بحاجاتها، ورعايتها، وأولادها صغار، فإن لها الانتقال إلى ما شاءت من المساكن بعد تعذر إقامتها لأي من الأسباب المتقدمة أو غيرها مما لا تستطيع الاستقرار معه ^(١) .

(١) المبسوط (٣٤/٦)، نهاية المحتاج (١٥٦/٧)، شرح مختصر خليل للخرشي (١٥٩/٤)، المغني (١٥٩/٨).

٧- انتقال المحدة إلى البيت الآخر، لا يغير أحكام الإحداد، من لزوم البيت ونحوه وتكمل عدتها ولا تبدأ من جديد.

٨- ما هو المكان الذي تمكث المحدة مدة عدتها فيه؟

تجلس في بيتها وكل ما يدخل فيه من سطح وفناء وتوابعها وما عداه فلا، لقوله ﷺ: «امكثي في بيتك»^(١). والمعنى: السكن وليس المكث المستمر.

وقيل: المراد عدم الانتقال منه وقت العدة والأول أقرب، لأن الثاني خلاف ظاهر الحديث ولأن خروجها كان للحاجة، وهي طلب الفتوى من الرسول ﷺ^(٢).

٩- لا يجوز خروج المحدة من شقتها إلى باقي الشقق التي في العمارة من غير حاجة، لأنها خارج بيتها، حتى ولو كانت الشقق لأولادها، أو للزوجات الأخريات^(٣).

١٠- لا يجوز الانتقال بين البيوت المتقاربة، إذا كانت داخل سور واحد من غير حاجة، لأنها خارج بيتها^(٤).

وقيل: يجوز ذلك، كأن يكون أولادها في بيوت متجاورة،

(١) تقدم تخريجه. المدونة (٤٣/٢).

(٢) بدائع الصنائع (٢٥٠/٣).

(٣) المبسوط (٣٦/٦)، المدونة (٤٣/٢).

(٤) المصدر السابق.

وكانت داخل سور واحد، واختاره بعض الفقهاء وشيخنا ابن باز مع اللجنة الدائمة^(١).

١١- يجوز الخروج لحوش المنزل ومزرعته، لأنه تبع له.

القسم الثاني: الخروج المؤقت له حالتان:

الأولى: الخروج نهارًا.

ذهب جمهور العلماء، ومنهم الأئمة الأربعة، واختاره الشيخ ابن باز^(٢)، إلى أن للمحدة الخروج من منزلها في عدة الوفاة نهارًا، كخروجها للمستشفى، أو المحكمة، أو الدراسة، أو العمل الوظيفي، من تدريس ونحوه، أو شراء حاجتها، ورعاية مالها، من بهيمة الأنعام وتجارة، بالشروط التالية:

١- أن تكون للحاجة.

٢- إذا لم تجد من يقوم بها على الصحيح من قولي أهل العلم.

٣- عدم الزينة.

٤- عدم منح إجازة من العمل للعاملة.

٥- ألا تبيت إلا في بيتها ما لم تضطر لغير ذلك.

(١) تبين الحقائق (٣٧/٣)، روضة الطالبين (٤١٦/٨)، الفروع (٢٥٨/٩)، فتاوى اللجنة الدائمة (٤٥١/٢٠).

(٢) نهاية المطلب (٢٥٣/١٥)، فتاوى اللجنة الدائمة (٤٧٤/٢٠).

وقد روي جواز خروج المتوفى عنها للعذر عن جماعة من السلف رَحِمَهُمُ اللهُ^(١)، وأدلتهم:

[أ] عن مجاهد مرسلًا قال: قال رسول الله ﷺ: «تحدثن عند إحدائكم ما بدا لكن فإذا أردتن النوم فلتؤب كل امرأة إلى بيتها»^(٢).

[ب] عن يحيى بن سعيد: «أنه بلغه أن سائب بن خباب توفى، وأن امرأته جاءت إلى عبد الله بن عمر فذكرت له وفاة زوجها وذكرت له حرثًا له بقناة وسألته: هل يصلح لها أن تبيت فيه؟ فنهى عن ذلك فكانت تخرج من المدينة سحرًا فتصبح في حرثه فتظل فيه يومها ثم تدخل المدينة إذا أمست فتبيت في بيتها»^(٣).

[ج] عن عمر بن الخطاب رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أنه رخص للمتوفى عنها أن تأتي أهلها بياض يومها^(٤)، وأن زيد بن ثابت رَضِيَ اللهُ عَنْهُ رخص لها في بياض يومها^(٥). أي في النهار.

[د] عن ابن عمر رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا: «أنه كان له ابنة تعتد من وفاة زوجها، فكانت تأتيهم بالنهار، فتحدث إليهم، فإذا كان بالليل أمرها أن

(١) روضة الطالبين (٤١٦/٨)، نيل الأوطار للشوكاني (٣٥٥/٦).

(٢) أخرجه عبدالرزاق في مصنفه (١٢٠٧٧)، والبيهقي في الكبرى (١٥٥١٢).

(٣) أخرجه مالك (٥٩٢/٢)، والبيهقي في الكبرى (١٥٥١٥).

(٤) أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه (١٨٨٦٢)، ورجاله رجال الصحيح.

(٥) أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه (١٨٨٦٣)، ورجاله رجال الصحيح.

ترجع إلى بيتها»^(١).

[هـ] عن نافع: أن ابنة عبد الله بن عباس رضي الله عنه حين توفي عنها واقد ابن عبد الله بن عمرو، كانت تخرج بالليل تزور أباهما، وتمر بعبد الله، وهي معه في الدار، ولا ينكر ذلك عليها، ولا تبيت إلا في بيتها»^(٢).

* مسائل في خروج المحدة نهاراً:

١ - خروج المحدة لزيارة أمها أو أبيها - إذا كانا مريضين مرضاً شديداً - فجائز ويكون نهاراً وترجع إلى بيتها ليلاً، وهذا من الحاجة، وفيه رفع للحرَج، فقد ورد أن امرأة سألت أم سلمة رضي الله عنها وقد مات زوجها عنها أتمرّض أباهما؟ فقالت أم سلمة رضي الله عنها: «كوني أحد طرفي الليل في بيتك»^(٣)، ولأن عدم خروجها إليهم يوقعها في قلق وخوف على والديها، وهذا من الحاجة، واختاره شيخنا ابن عثيمين رحمته الله^(٤).

٢ - خروج المحدة للعزاء، إذا كان العزاء في وفاة الزوج في بيت والده أو زوجته الأخرى فجائز إذا كان في ذلك تسلية، وإزالة للوحشة عنها، ورفع للحرَج، ولا يأتيها أحد للعزاء، لأن

(١) أخرجه عبدالرزاق في مصنفه (١٢٠٦٤)، ورجاله رجال الصحيح.

(٢) أخرجه العلاء بن موسى في جزئه (٥٦).

(٣) أخرجه عبد الرزاق (١٢٠٧٠)، والبيهقي في الكبرى (١٥٥١٤).

(٤) الشرح الممتع (٤١٢/١٣).

من حكم العزاء تسلية المصاب، ولكن ترجع إلى بيتها ليلاً للمبيت.

٣- السفر للمحدة إن كان لحاجة وضرورة لا تؤجل حتى انقضاء العدة كالعلاج جائز، وإن كان لغير ذلك لا يجوز، للنهي المتقدم، واختاره شيخنا ابن باز رَحِمَهُ اللهُ (١).

٤- سفر المحدة مع الجنازة إذا كانت ستقل، وتدفن في بلد آخر، وستعود بعد الدفن والعزاء للبلد الأول، وتكمل عدتها، فلا يجوز.

٥- سفر المحدة مع الجنازة إذا كانت ستقل، وتدفن في بلد آخر، وستجلس في البلد، وتكمل عدتها فيه، فجائز، إذا لم يوجد من يقوم برعايتها، وعلى مصالحتها، وتخشي على نفسها الضرر والفتنة.

٦- رجوع المحدة لنفس البلد إذا اضطرت لقضاء حاجات لها فيه، ولا يمكن التأجيل إلى الانتهاء من العدة، فجائز.

٧- لا يجوز أن تخرج لصلاة العيد ولا التراويح، لعدم الحاجة.

٨- لا يجوز أن تخرج للتنزهة والزيارة.

(١) فتاوى اللجنة الدائمة (٤٦٢/٢٠).

* الثانية: مسائل في خروج المحدة ليلاً:

يجوز خروجها ليلاً للحاجة، كالأمثلة المتقدمة، وهو ظاهر مذهب جمع من الفقهاء رَحْمَهُمُ اللهُ إلا أنها لا تبیت إلا في بيتها، ويشهد لهذا مرسل مجاهد المتقدم. كما يؤيده المعنى، فإن المحدة ممنوعة من الخروج إلا لحاجة، فإذا قامت الحاجة في أي وقت فجائز لها الخروج، واختاره الشيخان ابن باز وابن عثيمين رَحْمَهُمُ اللهُ^(١).

١ - يجوز الخروج لعرس^(٢) بشروط:

- [أ] أن يكون العرس لقريب كابن وابنة، لأن غير ذلك لا يترتب عليه حرج في عدم الحضور، وعدم حسرة وتألم.
- [ب] أن لا يمكن إقامته بدون حضورها.
- [ج] إذا تعذر تأجيله، وترتب ضرر على تأجيل الزواج.
- [د] ألا تتزين أو تتطيب.
- [هـ] أن تبیت بيتها.
- [و] ألا يطول وقتها، لأن الحاجة تقدر بقدرها، والقاعدة الشرعية: «درء المفاسد مقدم على جلب المصالح».

(١) الشرح الممتع (١٣/٤١٢).

(٢) شرح مختصر خليل (٤/١٤٨).

تنبيه: أباح أهل العلم خروج المرأة في النهار للحاجة، ومنعها من الخروج في الليل؛ لأن الليل مظنة التعرض للمخاوف، والليل مظنة الفساد، وقيل: لأن النهار وقت قضاء الحوائج، وهذا التعليل ربما يكون في زمن سابق، وأما الآن فاختلف الحال ففي الغالب، وخاصة في المدن، وفي أول الليل كبين المغرب والعشاء لا فرق بين الليل والنهار، ورخص بعض الفقهاء في أول الليل، وقيد بعض الفقهاء ذلك بالمبيت ولو دخل معظم الليل، فخلاصة المسألة أن التحديد ليس فيه نص من الكتاب أو السنة، وإنما هي اجتهادات تختلف باختلاف الأزمان والأماكن والأشخاص، وأن الخروج للحاجة متى وجدت الحاجة^(١).

٢- إذا ارتكبت المحدة مخالفة شرعية من المحرمات المتقدمة متعمدة عالمة بالحكم؛ فإنها تأثم، وعليها التوبة والاستغفار، لأنها ارتكبت أمرًا محرّمًا، ولا تجوز الاستهانة في مثل ذلك، وأما إذا كانت جاهلة فلا إثم عليها، وتكمل الإحداد، ولا ينقضه ارتكاب المخالفات.

٣- حكم خروج المحدة للحج له حالان:

(١) تبين الحقائق (٣/٣٧)، روضة الطالبين (٨/٤١٦) نهاية المطب (١٥/٢٧٥).

الأولى: إن مات قبل خروجها للحج فلا يجوز لها الخروج للحج بلا خلاف^(١)، لما ورد عن جابر رضي الله عنه قال: «رد عمر بن الخطاب رضي الله عنه نسوة من ذي الحليفة حاجات قتل أزواجهن في بعض تلك المياه»^(٢).

وعن ابن مسعود رضي الله عنه: «رد المتوفى عنهن أزواجهن من ظهر النجف، كن خرجن حجاجاً في عدتهن»^(٣).

الثانية: إذا أحرمت المرأة بالحج قبل موت زوجها بإذنه وسافرت فإنه يجب عليها إتمام الحج وهذا مذهب جمهور الفقهاء^(٤)، وتعليقهم أنهما عبادتان استوتا في الوجوب وضاق الوقت، فوجب تقديم الأسبق منهما كما لو كانت العدة أسبق، ولأن الحج أكد، لأنه أحد أركان الإسلام، والمشقة بتفويته تعظم، فوجب تقديمه والعمرة مثل الحج فيما تقدم.

الثالثة: إذا كانت المرأة في بلد يحجون عن طريق القرعة، وخرجت لها القرعة وستحج الفريضة ومات زوجها وهي في

(١) شرح فتح القدير (٣٤٦/٤)، جواهر الإكليل (٣٩٢/٢)، نهاية المحتاج (١٥٩/٧).

(٢) أخرجه بن أبي شيبه في مصنفه (١٨٨٥٣).

(٣) الآثار لأبي يوسف (١٤٢/١).

(٤) جواهر الإكليل (٣٩٢/٢)، نهاية المحتاج (١٥٩/٧). المغني (١١/٣٠٥).

العدة قبل التلبس بالحج فلها حالتان:

[أ] إن كانت أنظمة البلد تعذر في مثل ذلك، وتعطي حق التأجيل لعام فلا يجوز لها الخروج للحج.

[ب] إن كانت أنظمة البلد لا تعذر، ولا تعطي حق التأجيل، فذهب جمهور الفقهاء إلى لزوم المحدة بيتها، لأنها في هذه الحالة غير مستطعة للحج. وقيل: يقدم الحج عند عدم الجمع، وهو قول وجيه، لأن الحج أكد^(١).

تنبيه: ينبغي على أهل المتوفى عنها زوجها - من أب وأم وإخوة وأولاد - مراعاتها في ما تقوم به من هذا الواجب الذي أمرها الله به وامثلته فتعان عليه، ولا يُتضجر منها، ولا تُترك في البيت لوحدها طويلاً، بل يقومون بمؤانستها، وإزالة الوحشة عنها، وإدخال السرور عليها، وتصبيرها، ومراعاة حالتها النفسية، وتفقد حاجتها من جميع النواحي، ولا يضطرونها للخروج من غير حاجة.

٤ - عمل الوليمة للمحدة بعد انتهاء الحداد إن كان على جهة العادة والإكرام فجائز، وإن كان على جهة مشروعية ذلك، وأنه من الدين فذلك بدعة، واختاره شيخنا ابن باز مع اللجنة

(١) الفروع (٢٦٢/٩).

الدائمة^(١).

(١) فتاوى اللجنة الدائمة (٤٧٧/٢٠).

✍ مفاهيم خاطئة في الإحداد لا تصح لعدم الدليل المانع منها:

- عدم صعود المحدة إلى سطح المنزل.
- عدم الوقوف أمام الشمس والقمر.
- الامتناع من التحدث مع الرجال للحاجة.
- عدم مقابلة المحارم من الرجال والتحدث معهم.
- عدم دخول الأطفال الذكور عليها ومن دون البلوغ.
- عدم الاغتسال إلا يوم الجمعة.
- عدم تقليم الأظافر.
- عدم مشاهدة التلفاز ما لم يكن فيه محرم.
- عدم التحدث بالهاتف ما لم يؤدي إلى محرم.
- عدم تمشيط الشعر.
- عدم تزيين البيت وتجديد الأثاث.
- عدم الضحك.
- إذا دخل عليها رجل أو رآها بالخطأ انتقض حدادها وعدتها.
- وكل هذه مفاهيم خاطئة، ومعتقدات باطلة.



التفاؤل والأمل

آيتها المصيبة:

- التفاؤل سبب في حصول الخير، فالمتفائل بالخير سيحصل الخير في نهاية الطريق.
- التفاؤل يدفع بالإنسان نحو العطاء والتقدم والعمل والنجاح.
- التفاؤل يدفع الإنسان لتجاوز المحن.
- التفاؤل يورث طمأنينة النفس وراحة القلب.
- التفاؤل تدريب للنفس على الثقة بالله والرضا بقضائه.
- التفاؤل يعود المؤمن على النظرة الإيجابية لكل محنة.
- التفاؤل دليل على التوكل على الله عز وجل.
- المتفائل لا يبني من المصيبة سجنًا يحبس فيه نفسه، لكنه يتطلع للفرج الذي يعقب كل ضيق.
- المتفائل أسعد الناس؛ فهو يرى الحياة جميلة، بخلاف المتشائم الذي لا يرى شيئًا في الحياة جميلًا.
- المتفائلون هم أفضل الناس صحة، لأن الشعور بالسعادة والتفاؤل يخلف آثارًا إيجابية على صحة الإنسان.

- إن الإنسان يصبح عجوزًا حين تحل الأعدار محل الأمل.
- الآمال العظيمة تصنع الأشخاص العظماء.
- الأمل يخفف الدمعة التي يسقطها الحزن.
- لا بد أن يشرق الضوء في آخر النفق.
- بعد العاصفة يأتي المطر، وبعد الغيوم تشرق الشمس.
- هناك أوقات نشعر فيها أنها النهاية، ثم نكتشف أنها البداية، وهناك أبواب نشعر بأنها مغلقة، ثم نكتشف أنها المدخل الحقيقي.
- اعلمي بأنه ليس هناك ما هو أفضل من تجديد الأمل حين المصائب.



زوجات يرثين أزواجهنَّ

كانت اللقيا على أرض السرابِ	هل ترانا نلتقي أم أنها
واستحالت ذكرياتٍ للعذاب	ثم ولت وتلاشى ظلها
طالت الأيام من بعد الغيابِ	هكذا يسأل قلبي كلما

فإذا طيفُك يَرنو باسمًا
 أولم نمضِ على الحقِّ معًا
 فمضينا في طريقِ شائكِ
 ودفننا الشوقَ في أعماقنا
 قد تعاهدنا على السيرِ معًا
 حين نادني ربُّ منعمٍ
 ولقاءً في نعيمٍ دائمٍ
 أيها الراحلُ عذرًا في شكاتي
 لم يعد يُبرق في ليلتي سنًا
 غير أنني سوف أمضي مثلما
 سوف يمضي الرأسُ مرفوعًا فلا
 وكأني في استماعٍ للجوابِ
 كي يعودَ الخيرُ للأرضِ اليبابِ
 نتخلى فيه عن كلِّ الرغابِ
 ومضينا في رضاءٍ واحتسابِ
 ثم أعجلت مُجيبًا للذهابِ
 لي حياتي في جنانٍ ورحابِ
 بجنودِ الله مَرحى بالصحابِ
 فالى طيفك أناتُ عتابِ
 قد توارت كلُّ أنوارِ الشهابِ
 كنت تلقاني في وجهِ الصعابِ
 يرتضي ضَعفًا بقولٍ أو جوابِ

♦ وتقول في رثائه:

أنا في العذابِ هُنا وأنتَ بعالمٍ
 فيه الجزاءُ بجنةِ الديانِ
 مارستَ من أجل الوصولِ عبادةً
 فيها عجائبُ طاقةِ الإنسانِ

كانت جهادًا في الطريقِ لدعوة

هي للأنام هُدىً وخيرُ أمانِ

ومن مراثي النساء لأزواجهن: مرثية من أصدقها إحساسًا،
وأعمقها تفجعًا، وأشدّها أثرًا في النفوس، وهي مراثي الرباب
في زوجها الإمام أبي عبدالله الحسين سيد الشهداء (عليه السلام)، والرباب:
هي بنت امرئ القيس بن عدي الكلبية.

إنّ الذي كان نورًا يُستضاء به

في كربلاء قتيلٌ غيرُ مدفونِ

سبُطُ النبيّ جزاك اللهَ صالحهً

عنا وجُنبتَ خُسرانَ الموازينِ

قد كنتَ لي جبلاً صلداً ألودُ به

وكنتَ تصحبنا بالرحم والدينِ

من لليتامى ومن للسائلين ومن

يُغني ويأوي إليه كلُّ مسكينِ



❁ الوفاء بين الزوجين ❁

إن من عظمة هذه الشريعة تعظيمها لعقد الزوجية، ومن ذلك ديمومة الوفاء، حيث جاز لكل من الزوجين أن يغسل الآخر بعد الوفاة، بل جعل الله ﷻ الزواج سبباً في التوارث بين الزوجين وأعظم من ذا وذاك، وفي الدار الآخرة إن كتب الله لهما الجنة فيكون فيها اللقاء، فما أعظمه من دين!! وما أعظمه من عقد وعهد وميثاق ورحلة بر ورحمة ووفاء!!

هذا هو الإسلام في عليائه مُثْلٌ وَأَعْلَامٌ وَدِينٌ قِيمٌ

من أجمل الأخلاق بين الزوجين حال الحياة، وأعظمه بعد الوفاة الوفاء.

الوفاء: دليل صدق الود والمحبة وسمو النفس، ولقد ضرب رسول الله ﷺ وزوجاته أروع الأمثلة في الوفاء بعد الوفاة.

إن وفاة الزوج من أعظم المصائب على القلوب.

إن فقد أحد الزوجين للآخر بالوفاة ليس بالأمر الهين أبداً، فقد يهون فراق الشقاق عليهما، أما أن تتسلل يد المنون فتخطف أحدهما عن الآخر فذاك أمر عزيز وعظيم.

وهذه العلاقة ليست أمراً غريباً، فالله جعل كلا منهما سكناً

للآخر، وعقدَ بينهما عُرْوَةَ المودَّةِ والرَّحْمَةِ الرَبَّانِيَّةِ، فكلُّ منهما يَبُوحُ لقسيمه بما لا يَبُوحُ به لأحدٍ من العالمين، وهذه ناحيةٌ فطريَّةٌ حتى في غير البشر، وإنك لتجد ذلك حتى بين الحيوانات.

♦ ومن العجائب أن أبا حيان التوحيدِي يقول: «ورأيت مرة أنثى من جنس الطير مات زوجها فامتنعت من الطعام والنوم ليالي كثيرة حتى صارت فيها كالنائحة الباكية على زوجها بتنفس الصعداء، وزفرات الحزن، لا تلتقط أيامًا متتابعة شيئًا» اهـ .

ولتعلم أنها مهما بلغت من الحُنُوِّ عليه وافتدائه وإعزازه وتوقيره والتفاني في إسعاده فإنَّ الله تعالى أرحمُ به منها وأقدرُ على إسعاده وأملكُ لبغيته ومُراده.

من صور الوفاء بعد وفاة الزوج:

١- الإسراع في إنفاذ وصيته.

٢- العفو والصفح عنه من كل حق لها عليه فتصفح وتغفر، فما أحسنت امرأةً إلى زوجها بأنفس من ذلك، ولا أئمن، ولا أعظم، ولا أوفى.

٣- الدعاء والاستغفار له، والصدقة عنه.

وإليك مثلاً رائعاً، وصورةً مشرقةً من صور الوفاء بعد الممات.

سَفَرِي، زوجة تقي الدين أحمد بن علي المقرزي المتوفى سنة (٨٤٥) ترجم لها زوجها المقرزي في «درر العقود الفريدة في تراجم الأعيان المفيدة قائلًا»: وفي ليلة من الليالي رأيتُ كأنَّ شخصًا علي فراشي ينشدني:

أحسن ما كنَّا تفرَّقنا وخاننا الدهر وما خُنَّا^(١)
فليت ذا الدهر لنا مرةً عاد لنا يومًا كما كنَّا

فانتبهتُ مذعورًا، وتخيَّلتُ أنها لا تقيم عندي سوى عامين، فولِّد لي منها ابني أبو هاشم علي في يوم الأحد رابع عشري ذي الحجة سنة تسع وثمانين وسبع مئة، فلمَّا كانت في شهر ربيع الأول سنة تسعين وسبع مائة مرَّضتُ، فبِتُّ مُنكد الخاطر، فرأيتُ شخصًا ينشدني:

فالعينُ بعدهم كأنَّ جِداقها

سُملتُ بِشوكٍ فهي عَوْرٌ تدمعُ

فاستيقظتُ وقد غلب علي ظني أنها تموت من مرضها، فكان كذلك، وماتت عشية الأربعاء من السنة المذكورة رَحِمَهَا اللهُ.

وأتفقَ أنني كنتُ أكثر الاستغفار لها بعد موتها، فأريتها في بعض الليالي، وقد دَخَلت عليَّ بهيئتها التي كفتتها بها، فقلتُ لها

(١) قوله: «خاننا الدهر»: هذا لا يجوز، لأن سب الدهر لا يجوز.

- وقد تذكّرتُ أنها ميتة - : يا أم محمد، الذي أرسله إليك يصل؟
أعني استغفاري لها، فقالت: نعم يا سيدي، في كل يوم تصل
هديتك إليّ، ثم بكت وقالت: قد علمت يا سيدي أنني عاجزة عن
مكافأتك، فقلتُ لها: لا عليك، عمّا قليل نلتقي.

ثم قال: وكانت غفر الله لها - مع صغر سنّها - من خير نساء
زمانها عِفَّةً، وصيانةً، وديانةً، وثقةً، وأمانةً، ورزانةً، ما عوّضتُ
بعدها مثلها.

أَبْكِي فِرَاقَهُمْ عَيْنِي فَأَرْقُهَا إِنَّ التَّفَرُّقَ لِلْأَحْبَابِ بَغَاءُ

والاستغفار للميت هو: الدعاء له، اللهم اغفر، اللهم ارحمه.

إِنْ قَدَّرَ اللَّهُ فِي الدُّنْيَا تَفَرُّقَنَا

فِي جَنَّةِ الْخُلْدِ أَرْجُو أَنْ تُتْلِقَنِي

٤- إتلاف الآلات والأدوات المحرمة التي كان يرتكبها أو
كانت بسببه حتى لا تستخدم بعده ويجري عليه إثمها ويعذب في
قبره بسببها وهو أحوج ما يكون إلى العمل الصالح.

٥- هل يجوز الاحتفاظ بصوره، أم يجب أن تتلف؟ لها
حالات:

[أ] إن كانت تماثيل ونحت فهذه محرمة بالإجماع.

[ب] إن كانت ذات رسم أو نقش فهي محرمة على الصحيح

من قولي أهل العلم وهو مذهب جمهور أهل العلم لعموم أدلة تحريم التصوير .

[ج] إن كانت صور فوتغرافية أو فيديو فهذه مما وقع الخلاف فيها بين علماء العصر .

٦- تفقد من كان يساعدهم من الفقراء متى تيسر ذلك، واستكمال مشاريعه: العلمية، والدعوية من بعده، والتواصل مع طلابه، وزملائه في ذلك - إن كان ممن له اهتمام بهذا الشأن -، كالعناية بكتبه وبحوثه ونشرها، وقد قامت عائشة وأم سلمة رضي الله عنهما وغيرهما بنشر سنة رسول الله بعد وفاته، وكان الصحابة رضي الله عنهم يسألونهن عما أشكل عليهم من السنة النبوية والأحكام الفقهية .

٧- نشر محاسنه، وفضائله .

٨- وقف مكتبته على الجامعات، والمعاهد، والمراكز الإسلامية إذا كان لا يوجد أحد من أسرته يمكن أن يستفيد منها .

٩- الحفاظ على أولاده، وذريته من بعده، وتحقيق أمانيه فيهم .

١٠- السير على خطاه في حياته العلمية، والدعوية، وبذله الخير للناس .

١١- تعاهد أهل الزوج وصلتهم .

١٢- الحذر من النزاع على التركة، ومحاولة جمع كلمة

الأولاد، وعدم الانحياز مع بعضهم دون الآخر.

١٣- الحذر من التفرقة بين الأولاد إذا كانوا غير أشقاء، بأن تجعل كل زوجة العداوة بين أولادها وأولاد الزوجات الأخريات.



❁ وصايا إلبك يا أمة الله ❁

* اعلمي أن موت زوجك في هذه المرحلة من عمرك لا يمكن أن يعني نهاية الحياة بالنسبة إليك، وانظري إلى المستقبل بصورة أكثر إيجابية، وفكري في الأمور التي تشعرين بأنها على رأس أولويات المرحلة الجديدة في حياتك، التي ستكونين فيها بمفردك.

يغلق الله ﷻ أمامنا بابًا لكي يفتح لنا أبوابًا أخرى أفضل منه، ولكن معظم الناس يضيع تركيزه ووقته وطاقته في النظر إلى الباب الذي أغلق، بدلًا من باب الأمل الذي انفتح أمامه على مصراعيه.

لا تكرر المكره عند حلوله

إِنَّ الْعَوَاقِبَ لَمْ تَزَلْ مُتَبَايِنَةً

كَمْ نِعْمَةٌ لَا يُسْتَهَانَ بِشُكْرِهَا

لِلَّهِ فِي طَيِّ الْمَكَارِهِ كَامِنَةٌ

* كوني متمتعة برباطة الجأش للتغلب على هذه الصدمة الكبيرة، مستعينة بالله تعالى من أجل التعايش مع ألم الفراق والوحشة النابعة من فقدان رفيق الحياة.

* كوني أكثر قدرة على الاحتفاظ بتوازنك النفسي والعقلي والمعيشي لكي تكمل مشوار الحياة، بصورة صحيحة، خالية من الاضطرابات، والإخفاقات، وأبشري بالفرج. وما نزلت من المكروه نازلةً

إِلَّا وَثِقْتُ بِأَنْ أَحْظِيَ لَهَا فَرَجًا

مَا أَنْزَلَ اللَّهُ بِي أَمْرًا فَأَكْرَهُهُ

إِلَّا سَيَجْعَلُ لِي مِنْ بَعْدِهِ فَرَجًا

* إن موت الزوج صدمة للزوجة خصوصًا إن كان مفاجئًا، فتحس أن عقلها قد شلّ، وتكاد أن تفقد صوابها لهول الصدمة التي قلبت حياتها رأسًا على عقب، لا تهناً بنوم، أو طعام، وتفقد الرغبة في الحياة، أو الكلام، فهي في مرحلة فقد التوازن،

فالأومومة والإحساس بالمسؤولية يحركانها - كالمخدرة - للاهتمام بطعام الأولاد وشرابهم، بلا حيوية أو بسممة، تتشبث بكل تذكارة من زوجها، تتأمل صورته في ملامح أولادها، لتنفجر حزناً وبكاءً، وكأنه مات من لحظتها، ولتحذر من طول هذه الفترة، فعليها أن ترجع لحالتها المعتادة، وتشق طريقها في الحياة.

* إن المرأة برقتها وحنانها وصبرها، والرجل بقوته وحزمه وحكمته، يمثلان ثنائياً يكمل بعضهما الآخر، في مختلف مفاصل الحياة، ومنها تربية الأولاد التي تحتاج إلى حنان الأم وحزم الأب، ويفقد الزوج فإن المسؤولية المتركمة على عاتق المرأة في التربية، تأخذ بعنق المرأة لأداء دور الأم، والأب، في آن واحد لتسد النقص الذي خلفه موت زوجها. ولكي تحافظ على الأسرة والأولاد من الانهيار والضياع، فلا بد من التكيف مع مسؤولياتها الجديدة، والتزام جانب الحكمة والسيطرة والتوازن في التعامل مع أيتامها، وتجنب الإفراط أو التفريط سواء في الشدة والحزم أو العطف والحنان، المطلوبين في تربية الأولاد، فخوف الأم أحياناً من فقدان السيطرة على الأولاد بعد غياب الأب يجعلها تغالي في الحزم والشدة معهم، وبعضهن يسعين لتعويض أولادهن إلى حد الدلال وكلتا الحالتين خاطئة، تؤدي

إلى نتائج سلبية، لذا لا بد لها من الاعتدال ومسك العصا من النصف، خصوصاً مع الأولاد الذكور الذين فقدوا مثلاً عالياً ونموذجاً يحتذى ويقتدى وهو «الأب»؛ لذا فإنهم يعانون مشكلات نفسية تحتاج منها إلى تعامل خاص وحكمة ودراية.

* عجلة الزمن دائماً في دوران لا يوقفها أبداً موت إنسان، وليس من الصواب الظن بأن الترميل هو نهاية الدنيا، بل هو البداية لمسيرة كفاح مقبلة، لا بد فيها من كسب الرهان، حتى لا نخسر كل الأشياء، والأولى من التحسر على ما فات، النظر بل التفاؤل لما هو آت، والتطلع للغد، والتخطيط للمستقبل وللأولاد، وكفى بالأرملة علماً أن الله معها خير كافل ومعين، وهو قادر على أن يعوضها بأولادها خيراً، أو بزواج آخر خير مما فقدت، بل كفاها عوضاً قول رسول الله ﷺ إذ قال: «ما لعبدي المؤمن عندي جزاءً - إذا قبضتُ صفيته من أهل الدنيا ثم احتسبه - إلا الجنة»^(١).

* عليك التكيف مع وضعك الجديد، وتفويض أمرك إلى الله، والتحلي بالإيمان والصبر لمواجهة بعض العقبات ونحوها.

* لا تتردد في طلب المساندة من الأهل والمقربين: كالأبوين والإخوة، على أن يبادر هؤلاء للأخذ بيدك ومساندتك.

(١) تقدم تخريجه.

* طالعى بعض الكتب التربوية ولا سيما الخاصة فى التعامل مع الأيتام لتعينك فى تربية أولادك.

* حافظى على الحقوق الشرعية لأولادك اليتامى، فهم أمانة فى عنقك، والاستفادة من بعض المتخصصين فى ذلك واستشارتهم.

* ليس عيباً ولا مستقبلاً الزواج ممن يتقدم لخطبتك إذا توفرت فيه المواصفات المناسبة، من دين وخلق وغير ذلك، ولا تقعي فى فخ الخوف من أم الزوج وأسرته، أو الخوف من ملامة الناس وكلامهم، أو الإحساس بأن هذا نوع من عدم الوفاء لزوجك الراحل، فقد يكون فى هذا الزوج خير سند ومعين لك ولأولادك، إذا أحسنت الاختيار، فلا تفوتى فرصة النجاة والسعادة بأشكالها.

* الحذر من التوسع والانخراط فى التواصل والتحدث مع الرجال غير المحارم دون حاجة.

قال الله تعالى: ﴿يَنْسَاءَ النَّبِيِّ لَسُنَّ كَأَحَدٍ مِنَ النِّسَاءِ إِنْ أَتَقِيَنَّ فَلَا تَخْضَعْنَ بِالْقَوْلِ فَيَطْمَعَ الَّذِي فِي قَلْبِهِ مَرَضٌ وَقُلْنَ قَوْلًا مَعْرُوفًا﴾ ﴿٣٣﴾

[الأحزاب].

فدلّت الآية على جواز كلام المرأة للرجل الأجنبي،

بضابطين، وهما:

١ - عدم الخضوع بالقول.

٢ - أن يكون القول الذي تقوله النساء قولاً معروفاً.

فالنهي الوارد في الآية، ليس نهياً لها عن الكلام مطلقاً وإنما هو نهى عن الخضوع في القول، بعد إذن الشارع به في قوله تعالى: ﴿وَقُلْنَ قَوْلًا مَّعْرُوفًا﴾ (٣٢) [الأحزاب].

♦ قال القرطبي: «لا تُلِنَنَّ القول، أمرهن الله أن يكون قولهن جزلاً، وكلامهن فصلاً، ولا يكون على وجه يظهر في القلب علاقة بما يظهر عليه من اللين» (١).

♦ وقال البغوي: «لا تُلِنَنَّ بالقول للرجال، ولا ترققن الكلام» (٢).

وكذلك لا بد أن يكون القول معروفاً، أي: قولاً حسناً معروفاً في الخير وللحاجة الداعية له (٣).

وقد خاطب الله بهذه الآية زوجات الرسول ﷺ وهن أمهات المؤمنين، وطلب منهن الالتزام بهذه الآية عند مخاطبتهن للرجال الذين هم من مجتمع هو أعف وأطهر وأزكى مجتمع

(١) تفسير القرطبي (١٥٧/١٤).

(٢) تفسير البغوي (٣٤٨/١).

(٣) تفسير ابن كثير (٣٣٦/٣).

على الإطلاق، فغيرهن أولى بالالتزام بما دلت عليه هذه الآية.

* أخيراً:

أيتها المصابات: عليكم من الله الرحمات والمغفرات،
ورزقكن كظم الصيحات والأنات، وعوضكن عما فقدتن
الباقيات الصالحات، وأمكنن من الفرع يوم تُنشر السجلات،
وتقبّل منا ومنكن الحسنات، وكتب لنا ولكن السعادة في الحياة
وبعد الممات.

يا ربّ ندعوك دعوة من يموتُ أسى

ومن رآك تُزيلُ الضرّ فاعتصمًا

وتكشفُ السوءَ في شامي وفي يمني

وفي عراقي وأهلكُ كلّ من ظلما

* * *

رباهُ هذا ما كتبتُ بأنملي

فاملأ فؤادي باليقين إذا برد

رباهُ فارحم كاتبًا واجعلْ له

في دارِ فضلك من نعيم لا يُحد

والقارئين وكلّ فردٍ سامعٍ

صوت الدعاء أنى ووجد
 وإلى لقاء آخر يسره الله بمنه وكرمه على طريق العلم والهدى.
 والحمد لله رب العالمين.

✍ كتبه

فهد بن يحيى العماري

البلد الحرام

Famary1@gmail.com



✿ فهرس الموضوعات ✿

٥	مقدمة
٨	سنة ماضية
١٣	بُكاء العين
١٤	بشائر
١٦	غنائمُ الصبر
١٦	١- الأجر المطلق:
١٦	٢- نيل المغفرة، والرحمة، والهداية

- ٣- الفوز بالفلاح: ١٦
- ٣- الجنة الجنة: ١٧
- ٤- سلام الله ﷺ على الصابرين في الجنة، جزاء صبرهم: .. ١٧
- ٥- نيل محبة الله للصابرين: ١٧
- ٦- تكفير للسيئات، وتطهير من الخطيئات: ١٧
- ٧- الرضا طريقٌ للسعادة: ١٨
- ٨- العاقبة الحسنة والعوض الجزيل: ١٨
- كيف تجدين الطريق إلى الصبر؟! ٢١
- بعض المنهيات عند ممات الأزواج والقربات ٢٧
- ١- النياحة: ٢٧
- ٢- لطم الخدود وشق الجيوب ونتف الشعر: ٢٨
- مسائل تهم الزوجة عند موت زوجها ٣٠
- ١- حكم سلام الزوجة على زوجها الميت والصلاة عليه: .. ٣٠
- ٢- هل يجوز للزوجة أن تغسل زوجها؟: ٣١
- الإحداد ٣٢
- الإحداد قبل الإسلام: ٣٢
- الإحداد في الإسلام: ٣٤
- تعريف الإحداد: ٣٤
- تنبيه: ٣٤
- الحكمة من الإحداد: ٣٤

- أحكام الإحداد ٣٦
- أولاً: حكم الإحداد: ٣٦
- ثانياً: حكم من أنكر أو استهزأ أو كره حكم الإحداد: ٣٧
- ثالثاً: شروط الإحداد. ٣٨
- رابعاً: بداية الإحداد ونهايته وفيه مسائل: ٤٠
- خامساً: المنهيات التي تجتنبها المحدة: ٤٤
- المنهي الأول: الزواج والخطبة: ٤٤
- المنهي الثاني: اجتناب أنواع الطيب ونحوها: ٤٥
- المنهي الثالث: تجنُّب الزينة في الثياب: ٤٩
- المنهي الرابع: تجنب الزينة في البدن: ٥٢
- المنهي الخامس: اجتناب الحلبي، وفيه مسائل: ٥٦
- المنهي السادس: خروج المحدة من بيتها: ٥٧
- مفاهيم خاطئة في الإحداد لا تصح لعدم الدليل المانع منها: ٧٣
- التفاؤل والأمل ٧٤
- زوجاتٌ يرثين أزواجهنَّ ٧٥
- الوفاء بين الزوجين ٧٨
- من صور الوفاء بعد وفاة الزوج: ٧٩
- وصايا إليك يا أمة الله ٨٣
- فهرس الموضوعات ٩٠
- كتب للمؤلف ٩٣



** كتب للمؤلف **

- فتح آفاق للعمل الجاد.
- حنين الأفتدة.
- رحلة النجاح بين الزوجين.
- سباق الدعاة إلى مواكب الحجيج.
- معاناة شاب.
- المختصر في أحكام السفر.
- التحفة في أحكام العمرة والمسجد الحرام.

- بغية المشتاق في أحكام جلسة الإشراق.
- الابتعاث آمال وآلام وأحكام.
- خالص الجمان في اغتنام رمضان
- في العيد ملل فما الخلل؟
- زاد المسافر.
- زاد المعتمر.

